الأمم المتحدة

A/78/198

الجمعية العامة

Distr.: General
5 September 2023
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والسبعون

البند 73 من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

تقرير اللجنة الدولية المستقلة المعنية بالتحقيق في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي إسرائيل

مذكرة من الأمين العام**

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير اللجنة الدولية المستقلة المعنية بالتحقيق في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي إسرائيل، المقدم وفقا لقرار مجلس حقوق الإنسان دإ-1/30.

* A/78/150.

** قُدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المقرر لتقديمه لكي يتضمن أحدث المعلومات.

061023 290923 23-17120 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

تقرير اللجنة الدولية المســـتقلة المعنية بالتحقيق في الأرض الفلســـطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي إسرائيل

موجز

تقدم اللجنة الدولية المســـتقلة المعنية بالتحقيق في الأرض الفلســـطينية المحتلة، بما فيها القدس الشـرقية، وفي إسـرائيل تقريرها الثاني إلى الجمعية العامة. ويتناول التقرير اسـتخدام القوة من قبل إسـرائيل وسلطات الأمر الواقع في غزة.

أولا - المقدمة والمنهجية

1 - خلصت اللجنة في تقريرها السابق المقدم إلى الجمعية العامة (A/77/328)، إلى أن ثمة أسبابا معقولة لاستنتاج أن الاحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية أصبح الآن غير قانوني بموجب القانون الدولي، بسبب ديمومته وبسبب الإجراءات التي اتخذتها إسرائيل لضم أجزاء من الأرض بحكم الواقع وبحكم القانون. وركزت اللجنة هذا التقرير على استخدام القوة في الأرض الفلسطينية المحتلة وفي إسرائيل، من خلال دراسة الممارسات والسياسات، وتحليل الأثار المترتبة على حقوق الإنسان والآثار القانونية للقوة المستخدمة وتحديد الأسباب الجذرية للعنف المتكرر والنزاع الذي طال أمده.

2 - ويستند التقرير إلى مقابلات أجريت مع مصادر أولية وثانوية حتى 31 تموز/يوليه 2023، وأبحاث باستخدام المصادر المفتوحة، واجتماعات مع أصحاب المصلحة، وجلسات استماع عامة، وتقارير وردت بعد دعوة أعلنت في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2022.

3 - وعند اختيار الحالات لإجراء تحليل متعمق لها في هذا التقرير، حددت اللجنة الحالات الرمزية التي حدثت في شهر أيار/مايو 2021 أو بعده والتي تمثل اتجاها أوسع نطاقا. وأدرجت المعلومات التي تفي بمعياري الموثوقية والأصالة وخضعت للتحليل بموجب معيار الإثبات المطلوب المتمثل في وجود "أسباب معقولة للاستنتاج".

4 - وأرسلت اللجنة طلبات معلومات إلى إسرائيل، ودولة فلسطين والولايات المتحدة الأمريكية. وقامت دولة فلسطين بتقديم معلومات إلى اللجنة. ولم يرد أي رد من إسرائيل أو الولايات المتحدة. ولم تعتمد اللجنة في التعبير عن الموقف الإسرائيلي بشأن الإجراءات المستعرضة في هذا التقرير إلا على الوثائق الرسمية المتاحة والمصادر المفتوحة. وتستمر إسرائيل في عدم الاستجابة لطلب اللجنة السماح بالوصول إلى إقليمها وإلى الأرض الفلسطينية المحتلة.

ثانيا - الإطار القانوني المنطبق

5 - حددت اللجنة، في اختصاصاتها[1] وفي تقاريرها السابقة المقدمة إلى الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان[2]، الإطار القانوني الدولي المنطبق في الأرض الفلسطينية المحتلة وفي إسرائيل. وتكرر اللجنة تأكيد أن الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية وغزة، والجولان السوري المحتل خاضعان حاليا لاحتلال حربي من جانب إسرائيل، وينطبق عليهما القانون الدولي الإنساني بالتزامن مع القانون الدولي لحقوق الإنسان[3]. وتشدد اللجنة على أن هذين الإطارين القانونيين ينطبقان، على الرغم من تبرير الحكومة الإسرائيلية لسلوكها بأنه دفاع ضد "الإرهاب"[4]. وترى اللجنة أن عمليات قوات الأمن الإسرائيلية في الضفة

(1) متاح على http://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-01/TORs-UN-Independent_ICI_Occupied_Palestinian_Territories.pdf.

(2) انظر A/77/328، الفقرة 7، و A/HRC/50/21، الفقرات 14-25.

(3) انظر A/77/328، الفقرة 7؛ و A/HRC/50/21، الفقرتان 16 و 20؛ و [فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة] *Legal Consequences of the Construction of a Wall in the Occupied Palestinian Territory, Advisory Opinion, I.C.J. Reports 2004*, p. 136, at p. 178, para. 106.

(4) تلاحظ اللجنة أن مصطلح "الإرهاب" غير معرّف بوضوح في إطار القانون الدولي.

الغربية، بما فيها القدس الشـــرقية، التي تُحلل في هذا التقرير، تندرج في إطار نموذج إنفاذ القانون، الذي يحكمه القانون الدولي لحقوق الإنســـان، وأن العمليات في غزة تندرج في إطار نموذج تنفيذ الأعمال القتالية، الذي ينظمه القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

استخدام القوة في إنفاذ القانون بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان

6 - إسـرائيل، بوصـفها السـلطة القائمة بالاحتلال، ملزمةٌ باسـتعادة النظام العام والسـلامة العامة في المنطقة المحتلة وضـــمانهما، قدر الإمكان، وهي من ثم مخولة بالقيام بعمليات إنفاذ القانون، بما في ذلك أنشطة في إطار أعمال الشرطة[5]. ويحظر استخدام القوة المفرطة أو غير المتناسبة، التي تحرم، في جملة أمور، من الحق في الحياة، والحق في السلامة البدنية والعقلية، ويحظر التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، على النحو المنصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي يشكل كل من إسرائيل ودولة فلسطين طرفا فيه[6]. وفي ظل عدم وجود أعمال قتالية جارية في الحالات الخاضـعة للدراسـة، تطبق اللجنة القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي يحكم نموذج إنفاذ القانون[7]. ولا يجوز للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون استخدام القوة إلا عندما تخدم غرضـا مشـروعا لإنفاذ القانون، وعندما تكون ضـــرورية للغاية وعندما تكون متناســـبة[8]. وينبغي اتخاذ احتياطات معقولة لمنع وقوع خســـائر في الأرواح وإصابات.

7 - ولا يسـمح باسـتخدام القوة الفتاكة من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون، أي اسـتخدام سـلاح ناري، إلا دفاعا عن النفس أو لحماية الأرواح[9]. وعند استخدام الأسلحة النارية في الظروف التي يسمح بها القانون الدولي، يجب على الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون ممارســة ضــبط النفس من أجل تقليل الضــرر والإصــابات إلى أدنى حد ممكن والحفاظ على حياة البشــر[10]. وينبغي أن يكون اســتخدام القوة الفتاكة في إطار إنفاذ القانون استثنائيا ولا يسمح به إلا في أضيق الظروف المحددة في القوانين.

---

(5) انظر اللائحـة المتعلقـة بقوانين وأعراف الحرب البريـة لعـام 1907، المـادة 43 واتفـاقيـة جنيف الرابعـة، المـادة 64. وانظر أيضـا [الأنشـطة المسـلحة على أراضـي الكونغو (جمهورية الكونغو الديمقراطية ضـد أوغندا)] *Armed Activities on the Territory of the Congo (Democratic Republic of the Congo* v. *Uganda)*, *Judgment, I.C.J. Reports 2005*, p. 168, at p. 231, para. 178.

(6) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 6 (1) و 7.

(7) Nils Melzer, *Interpretative guidance on the notion of direct participation in hostilities under international humanitarian law* (Geneva, International Committee of the Red Cross (ICRC), 2009), pp. 59 and 71.

(8) انظر الأمم المتحدة، المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، المعتمدة في مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، هافانا (1990)، المبدآن 4 و 5؛ وقرار الجمعية العامة 169/34، المرفق، المادة 3؛ و CCPR/C/GC/36.

(9) انظر الأمم المتحدة، المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية، المبدأ 9.

(10) انظر المرجع نفسه، المبدآن 5 (أ) و (ب).

استخدام القوة في تنفيذ أعمال قتالية بموجب القانون الدولي الإنساني

8 - تطبق اللجنة القانون الدولي الإنساني على الحوادث المتصلة بتنفيذ أعمال قتالية. والمبادئ الأساسية الثلاثة هي التمييز، والحيطة والتناسب[11].

9 - ويتطلب مبدأ التمييز من أطراف النزاع المسلح التمييز بين المدنيين والأعيان المدنية من جهة والمقاتلين والأهداف العسكرية من جهة أخرى[12]. وهو يحظر الهجمات المباشرة على المدنيين ووسائل وأساليب القتال التي قد تؤدي إلى هجمات عشوائية[13]. ويتطلب مبدأ الحيطة أن تتخذ الأطراف جميع التدابير الممكنة لتقليل الخسائر في أرواح المدنيين والأضرار التي تلحق بالأعيان المدنية إلى أدنى حد ممكن، بما في ذلك توفير تحذيرات مسبقة فعالة للسكان المدنيين قبل الهجوم[14]. ويتطلب مبدأ التناسب أن تضمن الأطراف ألا تكون الخسائر العرضية المتوقعة في أرواح المدنيين والأضرار التي تلحق بالأعيان المدنية مفرطة عند مقارنتها بالميزة العسكرية للهجوم[15].

10 - وإذا تطور حادث ما يُحكَم بصورة أولية في إطار نموذج إنفاذ القانون إلى مستوى تنفيذ الأعمال القتالية، فإن الإطار القانوني الذي يحكم نموذج إنفاذ القانون فيما يتعلق باستخدام القوة يظل ساريا على المدنيين الذين لا يشاركون بصورة مباشرة في الأعمال القتالية. ومع ذلك، يجوز استهداف المقاتلين والمدنيين المشاركين مباشرة في الأعمال القتالية، مع مراعاة المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني وطوال مدة مشاركتهم في الأعمال القتالية فقط.

11 - وتلاحظ اللجنة أن إسرائيل احتجت بالمادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة، متذرعة بالدفاع عن النفس ضد هجوم مسلح، لتبرير عملياتها العسكرية. وفي عام 2004، قضت محكمة العدل الدولية بأنه لا يمكن لإسرائيل الاستناد إلى المادة 51 فيما يتعلق بهجوم ينطلق من الأرض الفلسطينية المحتلة، بالنظر إلى أن الأرض بأكملها تخضع لسيطرتها الفعلية[16]. وتكرر اللجنة تأكيد التمييز الهام بين قانون مسوغات الحرب وقانون الحرب، وتلاحظ أن إسرائيل ملزمة باتباع القانون الدولي الإنساني في جميع عملياتها العسكرية.

---

(11) تنطبق هذه المبادئ على النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية. وانظر اللجنة الدولية للصليب الأحمر، قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي، القواعد 1 و 7 و 14 و 15.

(12) انظر المرجع نفسه، القواعد 1 و 7 و 71؛ والبروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب/أغسطس 1949 والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة، المادة 48؛ و [فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها] *Legality of the Threat or Use of Nuclear Weapons, Advisory Opinion, I.C.J. Reports 1996*, p. 226, at p. 257, para. 78.

(13) اللجنة الدولية للصليب الأحمر، قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدتان 11 و 12.

(14) البروتوكول الأول الإضافي لاتفاقيات جنيف لعام 1949، المادة 57 (2) (أ) ('2')؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر، قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 20.

(15) المرجع نفسه، القاعدة 14.

(16) انظر *الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار*، في الصفحة 194، الفقرتان 138 و 139.

ثالثا - المظاهرات

ألف - الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية[17]

12 - يؤكد فلسطينيون يعيشون في الأراضي المحتلة منذ عام 1967 بشكل مشروع حقهم في تقرير المصير بطرق مختلفة، بما في ذلك من خلال المظاهرات. واستعرضت اللجنة ردود قوات الأمن الإسرائيلية على مثل هذه المظاهرات وحللت الحالات من عام 2021 إلى عام 2023.

13 - وخلال عملية حارس الأسوار العسكرية، التي نفذت على مدى 11 يوما في أيار/مايو 2021، استخدمت قوات الأمن الإسرائيلية الذخيرة الحية لقمع المظاهرات التي نظمت في مختلف أنحاء الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، مما أسفر عن مقتل 15 فلسطينيا، من بينهم 3 أطفال، وإصابة 774 آخرين بجروح، من بينهم 64 طفلا[18]. وأفيد بأن قوات الأمن الإسرائيلية استخدمت القوة الفتاكة، بما في ذلك الذخيرة الحية، لقمع الاحتجاجات عندما لم يكن هناك خطر على حياة أفراد قوات الأمن الإسرائيلية أو المدنيين الموجودين في مكان الأحداث[19]. وتلاحظ اللجنة أن الاستخدام المنتظم للقوة المفرطة من قبل قوات الأمن الإسرائيلية في هذه المظاهرات في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، يوثّق في تقارير الأمم المتحدة منذ عقود.

14 - وفي نيسان/أبريل 2022 ونيسان/أبريل 2023، استخدمت قوات الأمن الإسرائيلية القوة المفرطة لتفريق الفلسطينيين الذين تجمعوا للاحتجاج في المسجد الأقصى. وفي 22 نيسان/أبريل 2022، اندلعت مظاهرات عنيفة في ساعات الصباح الباكر في حرم المسجد الأقصى. ووفقا لمعلومات تحققت منها اللجنة، دخلت قوات الأمن الإسرائيلية، بما في ذلك وحدة مكافحة الإرهاب التابعة للشرطة (يمام) وجهاز الأمن العام الإسرائيلي (شاباك)، المسجد الأقصى، مما أثار احتجاجات، مع دعوات من المتظاهرين للحفاظ على قدسية المسجد. وتجمع المتظاهرون الفلسطينيون أمام باب المغاربة عند مدخل حرم المسجد الأقصى ورموا الحجارة على أفراد قوات الأمن الإسرائيلية الذين كانوا يدخلون من خلال البوابة لمواجهة المتظاهرين. واستخدمت قوات الأمن الإسرائيلية كميات كبيرة من الرصاص الإسفنجي الأسود الرأس من عيار 40 ملم، والقنابل الصوتية والغاز المسيل للدموع[20]. وتتسم طلقات الرصاص الإسفنجي الأسود الرأس بطاقة حركية عالية وهي قادرة على التسبب في إصابات خطيرة. وأسفر ذلك عن إصابات خطيرة لمدنيين، بمن فيهم صحفيون، كان يمكن التعرف عليهم بوضوح بهذه الصفة. وأصيب صحفيان على الأقل. وأصيب بعض المتظاهرين بمقذوفات فوق الركبة أو الخصر. وأفيد بأن 57 شخصا أصيبوا بجروح في ذلك اليوم[21].

15 - وفي إحدى الحوادث المحددة، أصيب متظاهر فلسطيني من القدس الشرقية بجروح خلال الاحتجاجات، وتوفي بعد أسابيع في المستشفى. وأظهره مقطع فيديو من الحادث وهو يهرب من قوات الأمن

(17) نظرت اللجنة في الوثيقة A/HRC/53/22 في استخدام القوة من قبل الجهات المسؤولة الفلسطينية في سياق المظاهرات التي جرت في حزيران/يونيه 2021 في أعقاب مقتل نزار بنات.

(18) A/76/333، الفقرة 13. وقد أدرجت اللجنة بيانات مصنفة في هذا التقرير عند توافرها.

(19) المرجع نفسه.

(20) المقابلات محفوظة. وانظر أيضا الفقرة 16 من هذا التقرير و Vice News, “Death of a protestor”, 17 March 2023، متاح على https://www.vicetv.com/en_us/video/death-of-a-protestor/63bc8f4f998d95260906c987.

(21) انظر https://www.facebook.com/watch/?v=1856579334549459.

الإسرائيلية في حرم المسجد الأقصى وينهار بينما كان يركض[22]. وذكرت السلطات الإسرائيلية في البداية أن الضحية وقع على الأرض بينما كان يركض، وصدم رأسه بالأرض[23]. غير أن مسؤولا إسرائيليا اعترف في وقت لاحق في مقابلة إعلامية بأن الضحية أصيب بالرصاص[24]. وقامت اللجنة بالتحقق من لقطات الفيديو وتحليلها وهي تملك أسبابا معقولة لاستنتاج أن الضحية أصيب بمقذوف، يرجح أن يكون رصاصة إسفنجية سوداء الرأس، مما أدى إلى انهياره على الأرض. وأدخل الضحية إلى مستشفى هداسا في جبل المشارف ثم نقل بعد ذلك إلى مستشفى هداسا في عين كارم، حيث أعلن عن وفاته في 14 أيار/مايو بعد بقائه 21 يوما في غيبوبة. ولا يزال تحقيق اللجنة في هذه الحادثة مستمرا. وأصيب أيضا مسعف برصاصة إسفنجية في رأسه وجُرح أثناء محاولته تقديم المساعدة[25].

16 - وتدرج في إجراءات تفريق المظاهرات لدى الشرطة الإسرائيلية، المنشورة في حزيران/يونيه 2021[26]، 24 وسيلة "أقل فتكا" يسمح بها لتفريق المظاهرات[27]. ويدرج في الإجراءات الرصاص الإسفنجي كوسيلة مقبولة لتفريق المظاهرات، لكن قواعد الاشتباك لاستخدامه مطموسة في النسخة التي تمكنت اللجنة من الحصول عليها[28]. ووثقت اللجنة معلومات تفيد بأن الشرطة الإسرائيلية بدأت في عام 2014 باستخدام الرصاص الإسفنجي المقوى، المعروف باسم "الرصاص الأسود"، الذي أدى منذ ذلك الحين إلى إلحاق قدر أكبر من الأذى بالضحايا[29]. ووثقت جمعية حقوق المواطن في إسرائيل، وهي منظمة إسرائيلية غير حكومية، 30 حالة من الإصابات التي نتجت عن استخدام الرصاص الإسفنجي بين تموز/يوليه 2014 وآب/أغسطس 2016، انطوى 17 منها على فقدان البصر أو الإضرار به[30]. وتلاحظ اللجنة أن الاستخدام المشروع للقوة والأسلحة النارية يجب أن يقلِّل إلى أدنى حد ممكن

(22) انظر Vice News, "Death of a protestor"، متاح على https://www.vicetv.com/en_us/video/death-of-a-protestor/63bc8f4f998d95260906c987.

(23) الوثيقة والمقابلات محفوظتان.

(24) أفيد بأن المسؤول تراجع في وقت لاحق عن هذا التعليق. وانظر Hind Hassan, "Death of a Palestinian protester: how did Walid al-Sharif die?", Vice News, 18 March 2023. وانظر أيضا Vice News, "Death of a protestor"، متاح على https://www.vicetv.com/en_us/video/death-of-a-protestor/63bc8f4f998d95260906c987.

(25) المقابلات والوثائق محفوظة. وانظر أيضا Vice News, "Death of a protestor"، متاح على https://www.vicetv.com/en_us/video/death-of-a-protestor/63bc8f4f998d95260906c987.

(26) انظر https://www.police.gov.il/menifa/90,220,010,11_3.pdf (بالعبرية). وينطبق هذا الإجراء على القدس الشرقية المحتلة ولكن ليس على الضفة الغربية المحتلة، حيث ينطبق القانون العسكري.

(27) انظر أيضا A/HRC/40/CRP.2، الفقرات 278-293. وانظر أيضاً الفقرة 15 من هذا التقرير.

(28) انظر https://www.police.gov.il/menifa/90,220,010,14_2_P.pdf (بالعبرية).

(29) انظر https://www.police.gov.il/menifa/90,220,010,11_3.pdf (بالعبرية)؛ وبتسيلم، "يحيى العامودي (10 أعوام) فقد عينه برصاصة إسفنجيّة أطلقها عليه شرطي حرس الحدود خلافًا للقانون، في القدس الشرقيّة"، 15 تموز/يوليه 2015؛ و Association for Civil Rights in Israel, "Injuries caused by sponge bullets in East Jerusalem", 16 March 2016.

(30) Association for Civil Rights in Israel, "Accounts of injuries from sponge-tipped bullets in East Jerusalem, July 2014–February 2016". متاح على https://law.acri.org.il/en/wp-content/uploads/2016/03/List-of-people-wounded-by-sponge-bullets-July-2014-to-February-2016.pdf.

من الأضرار والإصابات وأن يحترم الحياة البشرية ويحافظ عليها[31]. وقد تصل الأساليب "الأقل فتكا"، إذا استخدمت بطريقة تسبب إصابات خطيرة أو وفاة، إلى مستوى الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان[32].

17 - وفي الضفة الغربية، تتطلب جميع المظاهرات التي يقوم بها فلسطينيون ويشارك فيها أكثر من 10 أشخاص الحصول على إذن من القائد العسكري، وهو نادرا ما يمنح. ولذلك تعتبر هذه المظاهرات غير قانونية بموجب القانون العسكري الإسرائيلي[33]. وعلى هذا الأساس، وحسب تقدير القائد العسكري، تدأب قوات الأمن الإسرائيلية على استخدام القوة الفتاكة لتفريق مظاهرات الفلسطينيين، سواء أكانت تنطوي على عنف أم لا[34]. ولا تتاح للجنة إمكانية الاطلاع على الإجراءات السرية لقوات الأمن الإسرائيلية بشأن تفريق المظاهرات المنطبقة على الضفة الغربية. ومع ذلك، تلاحظ اللجنة أدلة هامة على أن قوات الأمن الإسرائيلية تستخدم القوة الفتاكة، بما في ذلك البنادق ذات العيار الصغير، لقمع المظاهرات في الحالات التي لا يوجد فيها تهديد معقول للحياة.

18 - وتستخدم قوات الأمن الإسرائيلية الذخيرة الحية بشكل منتظم لتفريق مظاهرات الفلسطينيين في الضفة الغربية، بما في ذلك بنادق "روجر"[35] المزودة بذخيرة أسلحة صغيرة محيطية الشعيلة من طراز (LR 22.)[36]. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2021، أصدرت وزارة الدفاع الإسرائيلية بيانات تشير إلى أن 12 فلسطينيا قتلوا ببنادق روجر بين عامي 2016 و 2021، وأن 8 منهم قتلوا في عام 2021 وحده[37]. وتستخدم بنادق روجر بشكل روتيني ضد المتظاهرين الفلسطينيين في الضفة الغربية[38]على الرغم من اعترافات قوات الأمن الإسرائيلية بأن قواعد استخدام بنادق روجر مماثلة لقواعد إطلاق النار بالذخيرة

(31) انظر الأمم المتحدة، المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية، المبدأ 5 (ب).

(32) توجيهات بشأن الأسلحة الأقل فتكا في سياق إنفاذ القانون (منشورات الأمم المتحدة، 2020)، الفرع 7-5.

(33) الأمر العسكري رقم 101 (1967)، المادتان 1 و 3 (أ). وينطبق الأمر على الفلسطينيين فقط وليس على المستوطنين.

(34) انظر https://law.acri.org.il/he/wp-content/uploads/2014/10/right-to-demonstrate-OPT2014.pdf (بالعبرية)، الصفحة 26.

(35) "روجر" هو مصطلح باللغة المحكية تستخدمه قوات الأمن الإسرائيلية للإشارة إلى البنادق ذات العيار الصغير التي تستخدم ذخيرة الأسلحة الصغيرة من طراز (LR 22.).

(36) انظر https://twitter.com/idfonline/status/1660875308818472961 (بالعبرية)؛ وانظر أيضا https://www.kan.org.il/content/kan/kan-11/p-12043/%D7%A2%D7%95%D7%A0%D7%94-5/132715 (يمكن الاطلاع عليه من خلال شبكة افتراضية خاصة (VPN)، مع تحديد إسرائيل باعتبارها موقع الجهاز المستخدم).

(37) انظر https://twitter.com/gaby_lasky/status/1457313073337864193?ref_src=twsrc%5Etfw%7Ctwcamp%5Etweetembed%7Ctwterm%5E1457313073337864193%7Ctwgr%5E0b3c045f2733c3af99fce20e7a5b489e533e848a%7Ctwcon%5Es1_&ref_url=https%3A%2F%2Fwww.i24news.tv%2Fen%2Fnews%2Fmiddle-east%2Fpalestinian-territories%2F1636299412-deaths-caused-by-low-caliber-rounds-in-west-bank-rose-in-2021. وانظر أيضا https://www.kan.org.il/content/kan/kan-11/p-12043/%D7%A2%D7%95%D7%A0%D7%94-5/132715 (يمكن الاطلاع عليه من خلال شبكة افتراضية خاصة (VPN)، مع تحديد إسرائيل باعتبارها موقع الجهاز المستخدم).

(38) بما في ذلك في الحالات التي تصنفها قوات الأمن الإسرائيلية على أنها حالات إخلال بالسلام. وانظر، على سبيل المثال، https://twitter.com/idfonline/status/1691324777405771776 (بالعبرية).

الحيـة[39] وعلى الرغم من الحوادث المتكررة لقتـل المتظـاهرين وإطلاق النـار على الجنود من خلال "نيران صـديقة[40]". وتلاحظ اللجنة أنه ينبغي عدم اسـتخدام الذخيرة الحية إلا في الحالات التي يوجد فيها تهديد خطير للحياة.

19 - ويقوم بعض المحتجين الفلسـطينيين في الضـفة الغربية، بما فيها القدس الشـرقية، برمي الحجارة على قوات الأمن الإسـرائيلية المسـلحة خلال المظاهرات. وتفهم اللجنة معظم حالات رمي الحجارة في هذه السـياقات باعتبار أنها تهدف إلى التعبير عن الاحتجاج، بما في ذلك نتيجة دخول جنود قوات الأمن الإسـرائيلية إلى أماكن العبادة، والقرى والبلدات أثناء جنازات الأشـخاص الذين تكون قوات الأمن الإسـرائيلية قد قتلتهم، أو كشـكل عام من أشـكال الاحتجاج ضـد الاحتلال. وقد صـدر في كانون الثاني/يناير 2023 توضـيح لقواعد الاشـتباك لقوات الأمن الإسـرائيلية فيما يتعلق برمي الحجارة يقر بوضـوح بأن رمي الحجارة ليس كله "خطرا وشـيكا وحقيقيا" على حياة الجنود. وأشـار التوضـيح إلى أنه "يُحظر إطلاق النار على من يرمون الحجارة، ما لم تكن هناك حالة خطر وشـيك وحقيقي على الحياة"[41]. ويميز التوضـيح بين الحالات التي يوجد فيها خطر وشـيك وحقيقي على الحياة وتلك التي لا يوجد فيها مثل هذا الخطر. وبما أن ما يقرب من نصف الفلسطينيين الذين قتلوا بين تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وتشرين الأول/أكتوبر 2022، بمن فيهم عدد من الأطفال، قتلوا في سـياق رمي الحجارة (انظر A/HRC/52/75، الفقرة 20)، يمكن القول إن هذا التوضـيح صـدر للحد من هذه الحالات. وتلاحظ اللجنة أن رمي الحجارة لا يشـكل عادة تهديدا وشـيكا لحياة القوات العسـكرية المدججة بالسـلاح والمدرعة جيدا[42]. وتخلص اللجنة إلى أنه في معظم الحالات التي استخدمت فيها قوات الأمن الإسرائيلية القوة الفتاكة ضد من يرمون الحجارة، لم يكن هناك تهديد وشيك للحياة وأن استخدام القوة الفتاكة لم يكن ردا ضروريا أو متناسبا على أفعال المحتجين، ولا سيما الأطفال.

20 - وقد استهدف العديد ممن قتلتهم قوات الأمن الإسرائيلية في المظاهرات لأن قوات الأمن الإسرائيلية وصـفتهم بأنهم "محرضـون أسـاسـيون". واعترفت السلطات الإسرائيلية علنا بسياسة استهداف "المحرضـين الأسـاسـيين" بالذخيرة الحية خلال المظاهرات التي أعقبت مسـيرة العودة الكبرى في عام 2018. وفي ذلك السـياق، رفضـت المحكمة العليا في إسـرائيل التماسـا يطعن في اسـتخدام الذخيرة الحية ضـد "المحرضـين الرئيسيين" حتى وإن لم يكن المحرضـون المذكورون يشكلون تهديدا مباشرا[43]. ورأت المحكمة أن "استخدام القوة التي يمكن أن تكون فتاكة من أجل تفريق شـغب جماعي - يشـكل مصـدرا لخطر فعلي ووشـيك على الحياة أو السلامة الجسدية - مسموح به من حيث المبدأ، رهنا بإثبات الضرورة والتناسب". ورفضت المحكمة

(39) انـظـر https://www.btselem.org/hebrew/firearms/20090301_use_of_ruger_rifle_in_ demonstrations_ prohibit (بالعبرية)؛ وأفيخاي ماندلبليت، المحامي العام لإسـرائيل، "إطلاق النار على المتظاهرين"، رسـالة أرسـلت بالفاكس إلى جيسـيكا مونتيل، بتسـيلم، 2 تموز/يوليه 2009، متاحة على https://www.btselem.org/download/20090702_jag_ response_to_letter_on_use_of_ruger_rifles_ against_demonstrators_eng.pdf. وانـظـر أيضـا https://www.idf.il/media/nunohb4e/%D7%91%D7%A7%D7%A9%D7%94-%D7%A2%D7%9D-%D7%9E%D7%A2%D7%A0%D7%94-14.pdf (بالعبرية).

(40) انظر، على سبيل المثال، https://www.maariv.co.il/news/military/Article-875222 (بالعبرية).

(41) الوثيقة محفوظة.

(42) ليس لدى اللجنة علم بمقتل جندي واحد من قوات الأمن الإسرائيلية نتيجة رميه بالحجارة.

(43) انظر Elena Chachko and Yuval Shany, "The Supreme Court of Israel Dismisses a Petition Against Gaza Rules of Engagement", Lawfare, 26 May, 2018.

دراسة كيفية تطبيق القواعد في الميدان، محيلة الأمر إلى التحقيقات الداخلية لقوات الأمن الإسرائيلية[44]. وفي عام 2019، أوضح الجيش الإسرائيلي تعريفه لمصطلح "المحرضين الأساسيين" وهو أنهم "الأشخاص الذين يوجهون أنشطة داخل الجموع أو يأمرون بها، مثل تنسيق التموضع التكتيكي وإشعال النار في الإطارات، وتنسيق الأشخاص للمساهمة في فرض انسحاب لأجزاء من البنية التحتية الأمنية وما إلى ذلك"[45]. وتلاحظ اللجنة أن تصنيف الفرد واستهدافه باعتباره "محرضا أساسيا" غير موجودَين في القانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الدولي الإنساني.

21 - وتؤكد اللجنة حق الشعب الفلسطيني في الاحتجاج على الاحتلال. وترى اللجنة أن تفريق قوات الأمن الإسرائيلية للمتظاهرين في الضفة الغربية ينبغي أن يتبع إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي يحكم إنفاذ القانون ويساورها القلق إزاء الخلط غير المشروع بين نموذج إنفاذ القانون، الذي يحكمه القانون الدولي لحقوق الإنسان، ونموذج تنفيذ الأعمال القتالية، الذي يحكمه القانون الدولي الإنساني. ويوفر هذا الخلط حماية أقل للمدنيين والأعيان المدنية عندما تتدرج العمليات في إطار عمليات إنفاذ القانون بشكل واضح.

باء - إسرائيل

22 - على مدار فترة الـ 11 يوما لعملية حارس الأسوار في أيار/مايو 2021، فرقت قوات الأمن الإسرائيلية مظاهرات في مدن يهودية فلسطينية مختلطة باستخدام القوة الفتاكة. واطلعت اللجنة على أدلة وافرة تشير إلى أن مجموعات من المستوطنين المسلحين وغيرهم من المدنيين المسلحين كانوا متورطين أيضا بشكل مباشر في مهاجمة الفلسطينيين وقمع المظاهرات وأن الشرطة الإسرائيلية لم تقم بحماية الفلسطينيين من تلك الهجمات[46]. واعتقل مئات الفلسطينيين الذين يحملون الجنسية الإسرائيلية أثناء التصعيد في أيار/مايو 2021 وبعده، في حين اعتقل عدد أقل بكثير من الإسرائيليين اليهود لمشاركتهم في هجمات ضد الفلسطينيين. وصدرت لوائح اتهام ضد ما لا يقل عن 616 شخصا؛ ومن بين هؤلاء، كان 545 فلسطينيا يحملون الجنسية الإسرائيلية و 71 إسرائيليا يهوديا[47].

23 - وفي 12 أيار/مايو 2021، أطلقت الشرطة الإسرائيلية النار على محمد كيوان، وهو مواطن فلسطيني يبلغ من العمر 17 عاما، وقتلته في أم الفحم بالقرب من مكان الاحتجاجات الجارية. وبعد تحقيق أجرته إدارة تحقيقات الشرطة الداخلية ("ماحش" بالعبرية)، أُبلغت العائلة في 15 أيلول/سبتمبر 2021 بأن التحقيق لم يجد أي دليل على ارتكاب مخالفات. وأشارت الإدارة إلى أن قوات الشرطة طاردت "مثيري الشغب" إلى موقف للسيارات، حيث دخل المتوفى واثنان آخران سيارة وتوجهوا بها نحو المخرج، وصدموا شرطيا وهم يسرعون مبتعدين. وفي تلك اللحظة، أطلق شرطي ثان رصاصتين على السيارة، واحدة على العجلات والأخرى على الزجاج الخلفي أصابت كيوان في مؤخرة رأسه. وادعت الإدارة أن مطلق النار شعر بأنه في خطر وشيك، لأنه اعتقد أنه كان ثمة هجوم "إرهابي" وأن ذلك التقييم له ما يبرره[48]. وعلى الرغم من هذا

(44) محكمة العدل العليا في إسرائيل، الالتماس HCJ18/3003، الحكم الصادر في 24 أيار/مايو 2018، متاح على https://supremedecisions.court.gov.il/Home/Download?path=EnglishVerdicts/18/030/030/k08&fileName=18030030.K08&type=4. وانظر أيضا A/HRC/40/74، الفقرتان 35 و 36.

(45) Israel Defense Forces Editorial Team, "IDF Use of Potentially Lethal Force", 13 February 2022.

(46) الوثائق محفوظة.

(47) انظر https://fs.knesset.gov.il/25/agendasuggestion/25_asg_bg_2622383.pdf (بالعبرية).

(48) المقابلة والوثائق محفوظتان.

البيان، تشـــير المعلومات المتاحة عن القضـــية إلى أن إطلاق النار وقع بينما كانت المركبة تبتعد، وأن الشرطي صوب رصاصة واحدة على الأقل على مستوى الزجاج الخلفي للسيارة وليس على العجلات. وعلى هذا الأساس، لا يمكن تبرير إطلاق النار بادعاء وجود خطر وشيك على أفراد الشرطة.

24 - ووصـف رئيس الوزراء نتنياهو ومسـؤولون آخرون في الحكومة الإسـرائيلية هذه المظاهرات بأنها "حادث ذو نزعة قومية"، ملمحين إلى أنها ذات صلة بالإرهاب، مما عزز الفكرة القائلة بأنها حالة تتطلب ردا شـديدا بمشـاركة الجيش لقمع المظاهرات[49]. واتهمت السـلطات الإسـرائيلية، بالاعتماد على قانون مكافحة الإرهاب لعام 2016، 189 شخصـا بتهم تتعلق بـــ "الإرهاب"، من بينهم 168 فلسطينيا يحملون الجنسية الإسرائيلية[50].

25 - ومنذ كانون الثاني/يناير 2023، تنظم مظاهرات أســـبوعية في جميع أنحاء البلد احتجاجا على التشـــريع المقترح من قبل حكومة نتنياهو الذي يهدف إلى إضـــعاف اســـتقلالية القضـــاء[51]. وحتى يوم 30 تموز/يوليه 2023، أفادت التقارير بإصـابة 123 مواطنا إسـرائيليا بجروح في هذه المظاهرات، معظمهم بسـبب القنابل الصـوتية، والإصـابات المباشـرة في الرأس بالمدافع المائية التي أطلقت من مسـافة قريبة وتعرضـــهم للـدوس من قبـل خيول الشـــرطـة. وأفيـد بـأن نحو 702 متظـاهر قـد اعتقلوا[52]. وفي نيســان/أبريل2023، طلبت جمعية حقوق المواطن في إسـرائيل أن تتوقف الشـرطة عن اسـتخدام القنابل الصوتية ضد المتظاهرين، مسلطة الضوء على الطبيعة غير الدقيقة للقنابل والضرر العشوائي الذي تسببه لمجموعات المتظاهرين[53]. ولاحظت الجمعية أيضا الاستخدام الواسع النطاق للقنابل الصوتية في مظاهرات أيار/مايو 2021. وينتهك اسـتخدام القوة المفرطة ضـد التجمعات السـلمية عموما الحق في التجمع السـلمي وحظر الاستخدام المفرط أو غير المتناسب للقوة من قبل قوات إنفاذ القانون[54]. وفي 6 تموز/يوليه 2023، استقال رئيس شرطة تل أبيب، مشيرا إلى أنه عزل من منصبه بسبب تردده في استخدام القوة المفرطة ضد المتظاهرين. وقال في بيان: "واجهتُ واقعا عبثيا لم يكن فيه ضـــمان الهدوء والنظام هو المطلوب مني، بل العكس تماما"[55].

رابعا - عمليات التفتيش والاعتقال

26 - تقوم قوات الأمن الإسـرائيلية بشـكل منتظم بعمليات تفتيش واعتقال لاعتقال فلسـطينيين في الضـفة الغربية تؤدي إلى حدوث وفيات وإصـــابات وتدمير في الممتلكات المدنية. وأُبلغت اللجنة بأن هذه العمليات

(49) انظر https://www.facebook.com/watch/?v=488360188948464 (بالعبرية).

(50) انظر https://fs.knesset.gov.il/25/agendasuggestion/25_asg_bg_2622383.pdf (بالعبرية).

(51) انظر A/HRC/53/22، الفقرة 12.

(52) انظر https://13tv.co.il/item/news/domestic/internal/sdchi-903644433 (بالعبرية).

(53) انـــظـــر https://01368b10-57e4-4138-acc3-01373134d221.usrfiles.com/ugd/01368b_ 845936dfeab 24e698b4ca6b516729d18.pdf (بالعبرية).

(54) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 4 و 21. وانظر أيضا الأمم المتحدة، المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية، المبادئ 4 و 8 و 12-14؛ و CCPR/C/GC/37، الفقرة 17.

(55) Maayan Lubell, "Tel Aviv police chief quits, citing government meddling against protesters", Reuters, 6 July 2023.

تزداد من حيث العدد، والتواتر والقوة المستخدمة منذ أن شنت قوات الأمن الإسرائيلية عملية "كاسر الأمواج" في آذار/مارس2022 في أعقاب عدة هجمات شنها فلسطينيون ضد مدنيين إسرائيليين[56]. وفي نيسان/أبريل2022، أعلن رئيس الوزراء آنذاك نفتالي بينيت أنه "لن تكون هناك قيود" على أعمال القوات الإسرائيلية[57]. وتشير بيانات صادرة عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية إلى أن عام 2022 كان العام الأكثر دموية بالنسبة إلى الفلسطينيين في الضفة الغربية منذ أن بدأ جمع البيانات في عام 2005[58]. وعلاوة على ذلك، كان عام 2022 الأكثر دموية بالنسبة إلى الأطفال الفلسطينيين منذ 15 عاما[59]. ووفقا للتقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح لعام 2022، قتل باستخدام الذخيرة الحية 34 طفلا من بين 42 طفلا قتلوا على يد قوات الأمن الإسرائيلية في الضفة الغربية، بما في ذلك أثناء عمليات إنفاذ القانون والاشتباكات المرتبطة بها (انظر A/77/895-S/2023/363، الفقرة 88).

27 - وتواصل هذا الاتجاه في الأشهر الستة الأولى من عام 2023، مع زيادة بنسبة 160 في المائة في الوفيات في الأرض الفلسطينية المحتلة بأكملها مقارنة بالفترة نفسها من عام 2022. وفي تلك الفترة، قتل 141 فلسطينيا، من بينهم 24 طفلا، في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وقتلت قوات الأمن الإسرائيلية الغالبية العظمى منهم[60].

عملية نابلس في 22 شباط/فبراير 2023

28 - في 22 شباط/فبراير 2023، نفذت قوات الأمن الإسرائيلية عملية تفتيش واعتقال في نابلس استهدفت ثلاثة فلسطينيين يشتبه في قيامهم بتخطيط وتنفيذ حوادث إطلاق نار ضد قوات الأمن الإسرائيلية[61]. وكان المشتبه فيهم الثلاثة يختبئون في مبنى فارغ في وسط المدينة. وقد قتلوا في أعقاب تبادل لإطلاق النار مع قوات الأمن الإسرائيلية شارك فيه أيضا أفراد من جماعات مسلحة فلسطينية كانوا

(56) انظر، على سبيل المثال، Al-Haq, "Israel's destructive attacks in the West Bank: infiltrating the Palestinian urban fabric to suppress resistance" Al-Haq, "Israel's destructive attacks in the West Bank: infiltrating the Palestinian urban fabric to suppress resistance". متاح على https://raids.alhaq.org.

(57) ديوان رئيس الوزراء الإسرائيلي، "تصريحات رئيس الوزراء بينيت في مقر الكرياه في تل أبيب مع وزير الدفاع غانتس ووزير الأمن العام باراليف"، 8 نيسان/أبريل 2022.

(58) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "تقرير حماية المدنيين، 8-12 تشرين الثاني/نوفمبر 2022"، 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2022.

(59) انظر Save the Children, "2022 becomes the deadliest year for Palestinian children in the West bank in over 15 years – Save the Children", 23 November 2022. وانظر أيضا هيومن رايتس ووتش، "الضفة الغربية: ارتفاع في عمليات القتل الإسرائيلية للأطفال الفلسطينيين"، 28 أغسطس/آب 2023.

(60) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "OPT: key facts and figures, January–June 2023" (في المحفوظات).

(61) انظر (بالعبرية) https://www.idf.il/%D7%9B%D7%AA%D7%91%D7%95%D7%AA-%D7%95%D7%A2%D7%93%D7%9B%D7%95%D7%A0%D7%99%D7%9D/2023/%D7%A4%D7%91%D7%A8%D7%95%D7%90%D7%A8/%D7%A0%D7%98%D7%A8%D7%95%D7%9C-3-%D7%9E%D7%97%D7%91%D7%9C%D7%99%D7%9D-%D7%A9%D7%9B%D7%9D-%D7%A4%D7%A2%D7%99%D7%9C%D7%95%D7%AA-%D7%90%D7%99%D7%95%D7%A9-%D7%99%D7%94%D7%95%D7%93%D7%94-%D7%95%D7%A9%D7%95%D7%9E%D7%A8%D7%95%D7%9F-%D7%92%D7%95%D7%91-%D7%94%D7%90%D7%A8%D7%99%D7%95%D7%AA-%D7%9C%D7%95%D7%97%D7%9E%D7%99%D7%9D.

يطلقون النار من مواقع قريبة[62]. وأسفرت العملية عن مقتل 10 فلسطينيين، من بينهم 3 مدنيين على الأقل، وإصابة 453 آخرين بجروح، وتدمير ممتلكات وبنية تحتية مدنية[63].

29 - وردا على العملية، اندلعت مواجهات إضافية بين السكان الفلسطينيين والقوات الإسرائيلية، حيث أفادت التقارير بأن القوات الإسرائيلية أطلقت الذخيرة الحية، والرصاص المطاطي وعبوات الغاز المسيل للدموع باتجاه الفلسطينيين، الذين كان بعضهم يشارك في رمي الحجارة والزجاجات الحارقة على القوات. وحوالي الساعة 13:00، قتلت قوات الأمن الإسرائيلية رجلا فلسطينيا يبلغ من العمر 72 عاما في حي القيسارية في البلدة القديمة في نابلس[64]. وعندما حاول رجلان فلسطينيان سحب جثته من الطريق، أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية النار عليهما وأصابتهما بجروح. وبينما كانت مركبات قوات الأمن الإسرائيلية تنسحب من المنطقة، تعرضت للرشق بالحجارة وقطع الصخور وبأشياء أخرى[65]. وعلى مقربة من مستوصف الرحمة، أبطأت إحدى عربات قوات الأمن الإسرائيلية وأطلقت النار على مجموعة من الفلسطينيين الذين كانوا يقفون أمام بوابة المستوصف[66]. ونتيجة لذلك، قتل مدنيان فلسطينيان: رجل يبلغ من العمر 65 عاما وفتى يبلغ من العمر 16 عاما. وأصيب ثلاثة أشخاص آخرون بجروح.

30 - ووفقا لعدة مصادر، أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية النار 14 مرة على الأقل على هذه المجموعة أمام المستوصف. وادعت القوات أنها كانت ترد بإطلاق النار على مسلح كان قد أطلق النار عليها ثم لاذ بالفرار إلى ضمن مجموعة المدنيين[67]. وبعد مشاهدة لقطات فيديو من الحادثة، تحققت اللجنة من أن رجلا مسلحا كان يطلق النار على قافلة قوات الأمن الإسرائيلية ثم هرب باتجاه مسجد يقع في نفس مبنى المستوصف. ومع ذلك، لم يعد المسلح يشكل تهديدا لحياة أفراد قوات الأمن الإسرائيلية، ونُفّذ إطلاق النار باتجاه موقع مدني واضح[68]، حيث كان مدنيون يختبئون من العنف. وترى اللجنة أن استخدام القوة كان غير متناسب مع غرض إنفاذ القانون من العملية. وإضافة إلى ذلك، لم يكن استخدام القوة الفتاكة ضروريا تماما، بالنظر إلى عدد المدنيين في المنطقة وبالنظر إلى توافر وسائل أقل فتكا لتنفيذ الاعتقالات. وتكرر اللجنة تأكيد أنه يجب على أجهزة إنفاذ القانون ممارسة ضبط النفس لحماية الأرواح وتقليل الضرر إلى أدنى حد ممكن.

عملية جنين في تموز/يوليه 2023

31 - في 3 تموز/يوليه 2023، بدأت قوات الأمن الإسرائيلية عملية "المنزل والحديقة" في مخيم جنين للاجئين، التي كانت أهدافها المعلنة تتمثل في "تحييد البنية التحتية الإرهابية في مخيم اللاجئين، واستهداف الإرهابيين، واعتقال الأفراد المطلوبين، وتحييد مراكز القيادة، وتفكيك ورش الأسلحة ومصانع الذخيرة".

(62) المقابلات محفوظة.

(63) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "تقرير عن حماية المدنيين، 14-27 شباط/فبراير 2023"، 4 آذار/مارس 2023.

(64) المقابلات محفوظة.

(65) انظر Miriam Berger, Evan Hill, Imogen Piner and Meg Kelly, "3D analysis shows how Israeli troops fired into group of civilians", *The Washington Post*, 10 March 2023.

(66) المقابلات محفوظة.

(67) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "تقرير حماية المدنيين، 14-27 شباط/فبراير 2023".

(68) المقابلات محفوظة.

وزعمت قوات الأمن الإسرائيلية أن ما لا يقل عن 50 هجوما "إرهابيا" قد شنت من مخيم جنين للاجئين منذ بداية عام 2023[69]. وجاء ذلك في أعقاب ما لا يقل عن عمليتي "تفتيش واعتقال" أخريين واسعتي النطاق في جنين، نفذتا في حزيران/يونيه 2023، وشهدتا مقاومة كبيرة لقوات الأمن الإسرائيلية[70]. وخلال العملية التي استمرت يومين، ونفذت في تموز/يوليه، شنت القوات الإسرائيلية غارات جوية وغارات برية في أكبر عملية عسكرية في الضفة الغربية منذ 20 عاما[71]. ووفقا لوزارة الصحة الفلسطينية، قتل 12 فلسطينيا، من بينهم 5 أطفال، خلال العملية وأصيب 143 شخصا على الأقل بجروح. وهذا هو أعلى عدد من القتلى الفلسطينيين في عملية واحدة في الضفة الغربية منذ عام 2005[72]. وادعت قوات الأمن الإسرائيلية أن أيا من القتلى لم يكن مدنيا[73]وأنها اعتقلت 30 شخصا خلال هذه العملية[74].

32 - وبالإضافة إلى تنفيذ الاعتقالات، كما ذكر أعلاه، كانت قوات الأمن الإسرائيلية تسترشد بهدف واضح يتمثل في استهداف الأشخاص الذين تصفهم بأنهم "إرهابيون". وتحققت اللجنة من حادثة واحدة وقعت خلال العملية وقتلت فيها قوات الأمن الإسرائيلية فتى أعزلا يبلغ من العمر 16 عاما. وفي تصريح لصحيفة التايمز البريطانية، ادعى المتحدث الرسمي باسم الجيش الإسرائيلي أن الفتى كان مسلحا بسلاح آلي وأنه

(69) انظر (بالعبرية) https://www.idf.il/%D7%90%D7%AA%D7%A8%D7%99-%D7%99%D7%97%D7%99%D7%93%D7%95%D7%AA/%D7%A4%D7%99%D7%A7%D7%95%D7%93-%D7%94%D7%9E%D7%A8%D7%9B%D7%96/%D7%9B%D7%9C-%D7%94%D7%9B%D7%AA%D7%91%D7%95%D7%AA/2023/%D7%9E%D7%91%D7%A6%D7%A2-%D7%9E%D7%97%D7%A0%D7%94-%D7%A4%D7%9C%D7%99%D7%98%D7%99%D7%9D-%D7%91%D7%92-%D7%A0%D7%99%D7%9F-%D7%98%D7%A8%D7%95%D7%A8-%D7%A4%D7%99%D7%92%D7%95%D7%A2% D7%99%D7%9D-%D7%99%D7%94%D7%95%D7%93%D7%94-%D7%95%D7%A9%D7%95%D7%9E%D7%A8%D7%95%D7%9F-%D7%97%D7%9E%D7%90%D7%A1-%D7%92%D7%90%D7%A4-%D7%A6%D7%94%D7%9C-%D7%A9%D7%91%D7%9B.

(70) انظر الفقرة 35 من هذا التقرير.

(71) United Nations, Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, "Israeli air strikes and ground operations in Jenin may constitute war crime: UN experts", press release, 5 July 2023. وانظر أيضا الأمم المتحدة، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "تعليق مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان فولكر تورك على العنف الإسرائيلي الفلسطيني"، بيان صحفي، 4 تموز/يوليه 2023.

(72) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "عملية القوات الإسرائيلية في جنين: تقرير الحالة رقم 1 حتى الساعة 17:00، 6 تموز/يوليه 2023"، 6 تموز/يوليه 2023.

(73) https://twitter.com/IDF/status/1676525337344081921.

(74) انظر (بالعبرية) https://www.idf.il/%D7%9B%D7%AA%D7%91%D7%95%D7%AA-%D7%95%D7%A2%D7%93%D7%9B%D7%95%D7%A0%D7%99%D7%9D/2023/%D7%99%D7%95%D7%9C%D7%99/%D7%9E%D7%91%D7%A6%D7%A2-%D7%91%D7%92-%D7%A0%D7%99%D7%9F-%D7%92%D7%A0%D7%99%D7%9F-%D7%99%D7%94%D7%95%D7%93%D7%94-%D7%95%D7%A9%D7%95%D7%9E%D7%A8%D7%95%D7%9F-%D7%97%D7%9E%D7%90%D7%A1-%D7%92%D7%99%D7%94%D7%90%D7%93-%D7%9B%D7%9C%D7%99-%D7%98%D7%99%D7%A1-%D7%9C%D7%95%D7%97%D7%9E%D7%99%D7%9D-%D7%A6%D7%94%D7%9C-%D7%A9%D7%91%D7%9B-%D7%9E%D7%97%D7%A0%D7%94-%D7%A4%D7%9C%D7%99%D7%98%D7%99%D7%9D/.

كان مقاتلا[75]. ويظهر شـــريط فيديو للحادثة، تحققت منه اللجنة، أنه لم يكن مســـلحا عندما قُتل. وفي 9 تموز/يوليه 2023، نشـر المتحدث الرسـمي صـورا ولقطات من شـاشـة جمعتها قوات الأمن الإسـرائيلية كمبرر لاسـتهداف الفتى. وتضـمنت الصـور صـورا للفتى وهو يحمل أسـلحة، كانت قد نشـرت على وسـائل التواصـل الاجتماعي. واطلعت اللجنة على منشـورات وسـائل التواصـل الاجتماعي التي تشـير إلى أن الفتى كان على الأرجح مرتبطا بحركة الجهاد الإسـلامي في فلسـطين. وبموجب القانون الدولي، لا يمكن أن يكون انتماء الفرد إلى جماعة مسلحة، حتى لو ثبت، الأساس الوحيد لاستهداف الشخص وقتله. وتسلم اللجنة بأن مستوى العنف في جنين بين قوات الأمن الإسرائيلية والجماعات المسلحة قد ازداد في السنوات الأخيرة. ومع ذلك، ووفقا للقانون الدولي لحقوق الإنســان المنطبق على الضــفة الغربية، لا يمكن اســتخدام القوة المميتة إلا في الحالات التي يشـكل فيها الشـخص تهديدا وشـيكا للحياة[76]. ويجب اتخاذ احتياطات إضـافية عندما يكون الشخص طفلا.

33 - ووفقا لعدة مصادر، سقطت عبوات الغاز المسيل للدموع والقنابل الصوتية الإسرائيلية خلال العملية على مباني المرافق الصـــحية[77]. وألحقت قوات الأمن الإســـرائيلية أضـــرارا جســـيمة بالأعيان المدنية مثل الطرق، وخط أنابيب المياه الرئيســي وشـبكة الكهرباء[78]. وفي نهاية العملية التي اسـتغرقت يومين، أصـبح معظم أجزاء مخيم جنين للاجئين دون كهرباء ومياه صـالحة للشرب. ووفقا لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تضـــرر 460 منزلا في المخيم؛ ومن بينها، دمر 23 منزلا وأصـــبح 47 منزلا غير صـــالحة للســـكن[79]. وقد يرقى تدمير قوات الأمن الإسـرائيلية للبنية التحتية المدنية، بما في ذلك الطرق وشـبكات المياه والكهرباء، على نطاق واسع، وعلى نحو متعمد في بعض الأحيان، إلى مستوى جريمة الحرب[80].

(75) https://twitter.com/LtColRichard/status/1678154988382560258.

(76) الأمم المتحدة، المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية، المبدأ 9.

(77) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, “Israeli forces operation in Jenin: flash update #2 as of 16:30, 4 July 2023”, 4 July 2023. وانـظـر أيضـــا https://twitter.com/MSF/status/1676248475191717890.

(78) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ”عملية القوات الإسرائيلية في جنين: تقرير الحالة رقم 1“.

(79) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ”عملية القوات الإسرائيلية في جنين: 40 في المائة من الأسر في مخيم جنين للاجئين لا تزال تفتقر إلى إمدادات المياه حتى الساعة 17:00 بتوقيت القدس، 11 تموز/يوليه 2023“، 11 تموز/يوليه 2023.

(80) وفقـا لبيـانـات قوات الأمن الإســـرائيليـة. انظر على ســـبيـل المثـال (بـالعبريـة) https://www.idf.il/%D7%9B%D7%AA%D7%91%D7%95%D7%AA-%D7%95%D7%A2%D7%93%D7%9B%D7%95%D7%A0%D7%99%D7%9D/2023/%D7%99%D7%95%D7%9C%D7%99/%D7%9E%D7%91%D7%A6%D7%A2-%D7%91%D7%92-%D7%A0%D7%99%D7%9F-%D7%92%D7%A0%D7%99%D7%9F-%D7%99%D7%94%D7%95%D7%93%D7%94-%D7%95%D7%A9%D7%95%D7%9E%D7%A8%D7%95%D7%9F-%D7%97%D7%9E%D7%90%D7%A1-%D7%92%D7%99%D7%94%D7%90%D7%93-%D7%9B%D7%9C%D7%99-%D7%98%D7%99%D7%A1-%D7%9C%D7%95%D7%97%D7%9E%D7%99%D7%9D-%D7%A6%D7%94%D7%9C-%D7%A9%D7%91%D7%9B-%D7%9E%D7%97%D7%A0%D7%94-%D7%A4%D7%9C%D7%99%D7%98%D7%99%D7%9D.

34 - ونفذت القوات الإسرائيلية أكثر من 20 غارة جوية باستخدام طائرات مسيرة مسلحة، بما في ذلك طائرات هيرمس 450 (التي تشير إليها قوات الأمن الإسرائيلية باسم "زيك"[81])، على العديد من الأهداف داخل مخيم جنين. وأعقب الهجومَ الجوي العمليةُ البرية التي نفذتها وكالة الأمن الإسرائيلية ووحدات النخبة التابعة لقوات الأمن الإسرائيلية، بما في ذلك وحدات دوفديفان، وإيغوز، وسايرت تزانهانيم، وسايرت هاروف ومغلان، وكذلك شرطة الحدود ووحدة مكافحة الإرهاب التابعة للشرطة (يمام).

35 - ويعكس استخدام الوحدات القتالية والهجمات الجوية في عملية جنين والخطاب الذي استخدمته قوات الأمن الإسرائيلية للإشارة إلى أن للعملية أهدافا أوسع من مجرد "التفتيش والاعتقال"[82] تزايد عسكرة هذه العمليات والاعتماد المتزايد على الاستخدام الواسع النطاق للقوة العسكرية من قبل قوات الأمن الإسرائيلية في الضفة الغربية. وهذا يدل أيضا على تجاهل تام للتقيد بالتزامات القانون الدولي لحقوق الإنسان التي تحكم أنشطة إنفاذ القانون. وقبل عملية جنين مباشرة، في 19 حزيران/يونيه 2023، في عملية أخرى استهدفت اثنين من المشتبه فيهم، استخدمت قوات الأمن الإسرائيلية طائرات هليكوبتر لتسهيل سحب أفرادها في أعقاب تبادل لإطلاق النار مع الجماعات المسلحة الفلسطينية وبعد استخدام تلك الجماعات للأجهزة المتفجرة المرتجلة. وفي 21 حزيران/يونيه 2023، نفذت قوات الأمن الإسرائيلية عملية قتل محددة الأهداف لثلاثة مشتبه فيهم في جنين باستخدام طائرة مسيرة مسلحة. وتلاحظ اللجنة أن ذلك النوع من الطائرات المسيرة استخدم في الماضي أساسا في الهجمات الجوية في غزة[83]. ويساور اللجنة القلق من أن السلطات الإسرائيلية تطبق بشكل متزايد نموذج تنفيذ الأعمال القتالية على الضفة الغربية، مما يجعل عمليات الضفة الغربية تشبه بشكل متزايد العمليات التي تنفذ في غزة.

احتجاز الجثث

36 - تحتجز السلطات الإسرائيلية جثث المتوفين من المقاتلين أو الأشخاص المشتبه في أنهم يشكلون تهديدا للأمن الإسرائيلي. وتحتجز السلطات الإسرائيلية حاليا جثث 142 فلسطينيا، من بينهم 14 فتى و 5 نساء[84]. وتحتجز سلطات الأمر الواقع في غزة حاليا جثتي جنديين إسرائيليين[85]. وتحتجز السلطات الإسرائيلية بشكل منتظم الجثث، بما في ذلك جثث الأطفال، لأشخاص يقتلون في حوادث مرتبطة بعمليات التفتيش والاعتقال وأشخاص يقتلون في سياق هجمات ضد إسرائيليين. وتستخدم هذه الجثث المحتجزة كأوراق

(81) انظر https://www.iaf.org.il/217-24418-he/IAF.aspx (بالعبرية).

(82) انظر الفقرتين 31 و 32 من هذا التقرير.

(83) انظر (بالعبرية) https://www.idf.il/%D7%90%D7%AA%D7%A8%D7%99-%D7%99%D7%97%D7%99%D7%93%D7%95%D7%AA/%D7%96%D7%A8%D7%95%D7%A2-%D7%94%D7%90%D7%95%D7%95%D7%99%D7%A8-%D7%95%D7%94%D7%97%D7%9C%D7%9C/%D7%9B%D7%9C-%D7%94%D7%9B%D7%AA%D7%91%D7%95%D7%AA/2022/%D7%9E%D7%A2%D7%A8%D7%9A-%D7%94%D7%9B%D7%98%D7%9E%D7%9E%D7%99%D7%9D-%D7%A0%D7%97%D7%A9%D7%A4%D7%AA-%D7%99%D7%97%D7%99%D7%93%D7%94-52-%D7%96%D7%99%D7%A7/. وانظر أيضا https://www.youtube.com/watch?v=V-H6KPdGZv4&t=3s (بالعبرية).

(84) الوثائق محفوظة.

(85) انظر A/76/333، الفقرة 41.

مساومة في المفاوضات[86]. وفي عام 2020، شرح وزير الدفاع آنذاك بينيت السياسة على النحو التالي: "نحن [أيضا] نخزن جثث الإرهابيين لإيذاء الجانب الآخر والضغط عليه"[87].

37 - وتتسبب هذه الممارسة في صدمة شديدة للأسر وتؤثر تأثير مجنسا خاص على الأقارب الإناث. وقالت إحدى القريبات للجنة إن الأرامل يواجهن صعوبات على جميع المستويات: ماليا واجتماعيا وعاطفيا. وتتفاقم هذه الصعوبات بسبب عدم تزويدهن بمعلومات كافية عن مكان الجثث والصعوبات المصادفة في تسجيل الوفيات. ووصفت أرملة فلسطينية الصدمة التي تعرضت لها في عام 2021 عندما أعيدت جثة زوجها إلى عائلة أخرى بالخطأ في كيس بلاستيكي مرقم وأعيدت بعد ذلك إلى إسرائيل دون أن تزودها السلطات بأي معلومات. ووصفت العائلات ذلك بأنه امتداد لسياسات الاحتلال الإسرائيلية، التي تفتت الشعب الفلسطيني وتعاقبه جماعيا. ويشكل احتجاز الجثث انتهاكا للقانون الدولي الإنساني العرفي، الذي يتطلب من الأطراف "السعي إلى تسهيل إعادة رفات المتوفين بناء على طلب الطرف الذي ينتمون إليه أو بناء على طلب أقرب أقاربهم"[88].

التأثير الجنساني

38 - يقتل عدد قليل من النساء والفتيات ويجرحن على أيدي قوات الأمن الإسرائيلية مقارنة بالرجال والفتيان. وينبغي النظر إلى ذلك في السياق الاجتماعي في الأرض الفلسطينية المحتلة، حيث تقل مشاركة النساء والفتيات في المجال العام (انظر A/HRC/40/CRP.2، الفقرات 592-598). وتؤدي هذه الديناميات الجنسانية إلى إلقاء عبء غير متناسب على كاهل النساء اللواتي يضطررن إلى أن يصبحن مقدمات رعاية لأفراد الأسرة المصابين ومعيلات رئيسيات عندما يقتل الرجال أو يصابون بجروح أو يحتجزون، مما يؤكد سياق أشكال التمييز المتداخلة والعنف ضد النساء والفتيات الفلسطينيات (انظر A/HRC/35/10).

قضية شيرين أبو عاقلة

39 - قامت اللجنة بجمع وتحليل وحفظ المعلومات ذات الصلة بمقتل شيرين أبو عاقلة، وهي صحفية أمريكية - فلسطينية كانت تعمل في قناة الجزيرة وأطلق عليها الرصاص وقتلت في 11 أيار/مايو 2022 في جنين. وأجرت اللجنة تحقيقات باستخدام المصادر المفتوحة؛ وقامت بجمع وحفظ مقاطع فيديو، وصورا، وتقارير ومنشورات في وسائل التواصل الاجتماعي؛ واستعرضت التحقيقات التي أجرتها بيلينغكات[89]،

(86) الوثائق والمقابلات محفوظة. وانظر أيضا A/HRC/53/59، الفقرات 75-78؛ و Defense for Children International Palestine, "Withheld bodies: no closure for Palestinian families waiting for their child's remains", 3 August 2020؛ و Budour Hassan, The Warmth of Our Sons: Necropolitics, Memory, and the Palestinian Right to Mourn, Jerusalem Legal Aid and Human Rights Center (Jerusalem, 2019)؛ و Adalah: Legal Center for Arab Minority Rights in Israel, "Adalah responds to Israeli Defense Minister Naftali Bennett's order to withhold all Palestinian bodies", 27 November 2019.

(87) نظر https://103fm.maariv.co.il/programs/media.aspx?ZrqvnVq=HLJFGH&c41t4nzVQ=FJE (بالعبرية).

(88) اللجنة الدولية للصليب الأحمر، قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 114.

(89) Bellingcat, "Unravelling the killing of Shireen Abu Akleh", 14 May 2022.

وأسوشيتد برس[90]، وسي إن إن[91]، *وواشنطن بوست*[92]، *ونيويورك تايمز*[93]، وفورنسيكال أركيتكتشر ومؤسسة الحق[94]، والجزيرة[95]، ولجنة حماية الصحفيين[96]. وإضافة إلى ذلك، أدلى ثمانية أفراد بشهاداتهم في جلسات الاستماع العلنية للجنة في تشرين الثاني/نوفمبر 2022 وآذار/مارس 2023. وأرسلت اللجنة طلبات رسمية للحصول على معلومات إلى حكومات إسرائيل، ودولة فلسطين والولايات المتحدة ولم تتلق ردا من حكومتي إسرائيل والولايات المتحدة.

40 - وتوجز اللجنة الوقائع الرئيسية لصباح يوم 11 أيار/مايو 2022 بالاستناد إلى التحقيق الذي أجرته. فحوالي الساعة 5:00، دخل جنود قوات الأمن الإسرائيلية جنين لاعتقال أفراد من عائلة الحصري من منزلهم في حي الجابريات. وتجمع إعلاميون، بمن فيهم علي الصمودي (منتج مستقل يعمل لصالح قناة الجزيرة)، ومجدي بنورة (مصور لقناة الجزيرة)، وشذى حنايشة (صحفية) وشيرين أبو عاقلة، عند دوار العودة في شارع بلاط الشهداء بحلول الساعة 6:24 لتغطية الأحداث. وكان الصحفيون يرتدون سترات واقية زرقاء معلمة بكلمة "صحافة" وخوذات. وكان هناك مدنيون فلسطينيون في المنطقة، لكن الوضع كان هادئا ولم تكن هناك اشتباكات أو طلقات نارية في المنطقة المجاورة مباشرة. وبدأ الصحفيون بالسير غربا في شارع بلاط الشهداء باتجاه التقاطع مع شارع المخيم الجديد. وكانت قافلة لقوات الأمن الإسرائيلية على بعد نحو 200 متر جنوبا في شارع المخيم الجديد. وذكر كل من حنايشة والصمودي أن الممارسة المعتادة هي تعريف أنفسهم كصحفيين لقوات الأمن الإسرائيلية من خلال إظهار ستراتهم "الصحفية". وأُبلغت اللجنة بأن العادة هي أنه إذا لم تكن قوات الأمن الإسرائيلية ترغب في أن يقترب الصحفيون، فإن الجنود يردون بإلقاء الغاز المسيل للدموع أو قنابل الصوت أو بإطلاق النار على الأرض بالقرب من الصحفيين كتحذير. ولم يكن هناك تحذير لهؤلاء الصحفيين في ذلك الصباح.

41 - وفي الساعة 6:31، بدأ الصحفيون، بمن فيهم أبو عاقلة، بالسير جنوبا في شارع المخيم الجديد باتجاه القافلة. وبعد ثوان قليلة، أطلقت ست طلقات، على نحو ما تأكد في شريط فيديو حللته اللجنة. وبينما كان الصمودي يركض عائدا إلى شارع بلاط الشهداء، سمع الشهود أبو عاقلة تصرخ: "علي أصيب! علي أصيب!". وفر الصمودي إلى سيارة قريبة ونقل لاحقا إلى المستشفى. وبعد حوالي 10 ثوان، سمعت

(90) Joseph Krauss, "Review suggests Israeli fire killed reporter, no final word", Associated Press, 24 May 2022.

(91) Zeena Saifi and others, "'They were shooting directly at the journalists': new evidence suggests Shireen Abu Akleh was killed in targeted attack by Israeli forces", CNN, 26 May 2022.

(92) Sarah Cahlan, Meg Kelly and Steve Hendrix, "How Shireen Abu Akleh was killed", *The Washington Post*, 12 June 2022.

(93) Raja Abdulrahim and others, "The killing of Shireen Abu Akleh: tracing a bullet to an Israeli convoy", *The New York Times*, 28 June 2022.

(94) Forensic Architecture and Al-Haq, "Shireen Abu Akleh: the extrajudicial killing of a journalist", 4 November 2022.

(95) Al-Jazeera, "The killing of Shireen Abu Akleh" متاح على https://www.aljazeera.com/program/fault-lines/2022/12/1/the-killing-of-shireen-abu-akleh.

(96) Committee to Protect Journalists, "Deadly pattern: 20 journalists died by Israeli military fire in 22 years. No one has been held accountable" (New York, 2023).

سبع طلقات نارية أخرى. واختبأت حنايشة بجانب جدار خرساني وخلف شجرة بالقرب من أبو عاقلة. ورأت أبو عاقلة تسقط على الأرض. وبعد ثوان قليلة، سمعت ثلاث طلقات نارية أخرى، وصرخ أحدهم "شيرين! إسعاف، إسعاف! ابقِ مكانكِ، لا تتحركي، لا تتحركي". وبقيت حنايشة خلف الشجرة بجوار جدار خرساني بالقرب من أبو عاقلة وصرخت قائلة إن رأس أبو عاقلة قد أصيب بالرصاص. وظلت أبو عاقلة بلا حراك، ووجهها إلى الأسفل على الأرض.

42 - وتسلق شريف العزب، وهو شخص من سكان جنين كان في مكان الحادث، الجدار الخرساني وحاول نقل أبو عاقلة إلى مكان آمن. وسُمع صوت طلق ناري آخر، فاختبأ العزب. وساعد العزب حنايشة على تسلق الجدار الخرساني إلى مكان آمن وعاد إلى أبو عاقلة، التي كانت لا تزال بلا حراك. وعندما بدأ في حمل أبو عاقلة، سُمع صوت طلقين ناريين أخريين، وأحنى جسده للاحتماء. وبينما كان يحمل أبو عاقلة بعيدا عن المكان، بقيت بلا حراك، والدماء تغطي رأسها وشعرها. ووضع العزب وآخرون أبو عاقلة في سيارة وأخذوها إلى مستشفى ابن سينا. وأعلن عن وفاة أبو عاقلة في المستشفى.

43 - وفي وقت لاحق من ذلك اليوم، نشرت وزارة الخارجية الإسرائيلية شريط فيديو على تويتر وذكرت أن "إرهابيين فلسطينيين، كانوا يطلقون النار عشوائيا، من المرجح أن يكونوا قد أصابوا صحفية الجزيرة شيرين أبو عاقلة"[97]. وبعد ذلك بيومين، نشرت قوات الأمن الإسرائيلية نتائج تحقيق أولي في الحادثة، وخلصت إلى أنه لم يكن من الممكن تحديد مصدر إطلاق النار الذي أصاب أبو عاقلة وأرداها قتيلة بشكل لا لبس فيه. وقدمت سيناريوهين ممكنين: الأول هو أن "مئات الرصاصات" أطلقها مسلحون فلسطينيون من عدد من المواقع، مما يجعلهم مصدرا ممكنا لإطلاق النار الذي أصاب أبو عاقلة وأرداها قتيلة؛ والثاني هو أن تبادلا لإطلاق النار بين مسلحين فلسطينيين وجنود قوات الأمن الإسرائيلية حدث وأصيبت خلاله أبو عاقلة، التي كانت تقف في مكان قريب، خلف مسلح فلسطيني، بنيران جندي كان يطلق النار باتجاه المسلحين الفلسطينيين[98]. وفي تموز/يوليه 2022، ذكر المنسق الأمني للولايات المتحدة أنه لم يكن من الممكن التوصل إلى نتيجة قاطعة بشأن أصل الرصاصة التي قتلت أبو عاقلة؛ وإضافة إلى ذلك، وبعد مراجعة التحقيقات التي أجرتها قوات الأمن الإسرائيلية والسلطة الفلسطينية كلتاهما، خلصت إلى أن إطلاق النار من مواقع قوات الأمن كان على الأرجح مسؤولا عن موت أبو عاقلة، ولكن ذلك لم يكن متعمدا[99]. وفي 5 أيلول/سبتمبر 2022، أصدرت قوات الأمن الإسرائيلية استنتاجاتها النهائية بشأن تحقيقاتها، مشيرة إلى أنه في حين لم يكن من الممكن تحديد مصدر إطلاق النار الذي قتل أبو عاقلة بشكل لا لبس فيه، كان هناك احتمال كبير بأن تكون أبو عاقلة قد أصيبت عرضا بنيران قوات الأمن، التي أطلقت النار على مسلحين فلسطينيين خلال تبادل لإطلاق النار[100]. وكرر التقرير تأكيد الاحتمالين كما وردا في التحقيق الأولي. وخلص المدعي العسكري العام إلى أنه لا يوجد اشتباه في ارتكاب جريمة جنائية تبرر فتح تحقيق

(97) https://twitter.com/IsraelMFA/status/1524279111547596805?itid=lk_inline_enhanced-template.

(98) Israel Defense Forces announcement, "Findings from the initial investigation into the shooting incident in which the journalist Shireen Abu Akleh was killed", 13 May 2022.

(99) Ned Price, Senior Advisor to the United States Secretary of State, "On the killing of Shireen Abu Akleh", United States Department of State press release, 4 July 2022.

(100) Israel Defense Forces Editorial Team, "Final conclusions of Shireen Abu Akleh investigation", Israel Defense Forces press release, 5 September 2022.

من قبل الشرطة العسكرية. وأجرت السلطة الفلسطينية تحقيقها الخاص، الذي شمل تشريح الجثة وفحص البحث الجنائي للرصاصة. وذكر التقرير أن سبب الوفاة هو "تمزق في أنسجة المخ ناجم عن إصابة بطلق ناري نافذ إلى تجويف الجمجمة". وحدد التقرير الذخيرة ونوع البندقية المستخدمة وخلص إلى أن الطلقات التي أطلقتها قوات الأمن الإسرائيلية، وتسببت إحداها في قتل أبو عاقلة، استهدفت عمدا منطقة الجزء العلوي من جسم الصحفيين بقصد القتل. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2022، أبلغت وزارة العدل الأمريكية وزارة العدل الإسرائيلية أن مكتب التحقيقات الفيدرالي قد فتح تحقيقا في القضية. وفي 6 كانون الأول/ديسمبر 2022، ردا على طلب قدمته قناة الجزيرة إلى المحكمة الجنائية الدولية للتحقيق في وفاة أبو عاقلة، صرح رئيس وزراء إسرائيل آنذاك، يائير لابيد قائلا: "لن يحقق أحد مع جنود جيش الدفاع الإسرائيلي ولن يعظنا أحد بشأن الأخلاق في الحرب، وبالتأكيد ليس قناة الجزيرة"[(101)].

44 - وحللت اللجنة جميع الأدلة التي جمعتها فيما يتعلق بعملية القتل هذه. وخلصت اللجنة، بالاستناد إلى أسباب معقولة، إلى ما يلي: (أ) قبل إطلاق النار على أبو عاقلة، كانت المنطقة ضمن وحول دوار العودة، وشارع بلاط الشهداء وشارع المخيم الجديد هادئة ولم تكن هناك اشتباكات أو إطلاق نار؛ (ب) لم يكن هناك فلسطينيون مسلحون بشكل واضح في المنطقة؛ (ج) كانت أبو عاقلة والصحفيون يرتدون سترات تحمل علامة "صحافة" وخوذات تدل بوضوح على أنهم صحفيون؛ (د) قبل إطلاق النار على أبو عاقلة مباشرة، لم يكن هناك تبادل لإطلاق النار أو تحذيرات من قوات الأمن الإسرائيلية؛ (هـ) كانت قافلة قوات الأمن الإسرائيلية موجودة على بعد حوالي 200 متر جنوب أبو عاقلة في شارع المخيم الجديد؛ (و) جاء إطلاق النار من المنطقة التي كانت توجد فيها قافلة قوات الأمن الإسرائيلية؛ (ز) استهدف إطلاق النار الجزء العلوي من أجساد الصحفيين؛ (ح) بعد إطلاق النار على أبو عاقلة وبقائها على الأرض، ووجهها إلى الأسفل وبلا حراك، أُطلقت النار على الرجل الذي حاول سحبها.

45 - وسعت اللجنة إلى تحديد هوية الوحدة العسكرية الضالعة في قتل أبو عاقلة على أساس فحص البحث الجنائي لمواد من مصادر مفتوحة، بما في ذلك أشرطة فيديو لقوات الأمن الإسرائيلية نشرت على موقع المتحدث الرسمي باسم الجيش على الإنترنت فيما يتعلق بعملية "كاسر الأمواج" في جنين. وأجري التحقيق المستند إلى مصادر مفتوحة وفقا للمعايير الدولية للتحقيقات الرقمية باستخدام المصادر المفتوحة. وأجريت الفحوص التقنية للأدلة المحفوظة بما يمتثل معايير البحث الجنائي وشملت التحقق من أصالة مقاطع الفيديو، وتحديد الموقع الجغرافي لما تتضمنه الصور، وتحديد توقيت التقاطها، وإجراء تحليل مقارن من صورة إلى صورة تالية في أشرطة الفيديو. ولم تتعاون دولة إسرائيل مع التحقيق ولم تستجب لطلب المعلومات المقدم من اللجنة. واستنادا إلى تحقيقاتها، تخلص اللجنة، بالاستناد إلى أسس معقولة، إلى أن وحدة دوفديفان التابعة لقوات الأمن الإسرائيلية شاركت في العملية التي جرت في جنين في 11 أيار/مايو 2022 وأنه من المرجح أن جنودا من وحدة دوفديفان كانوا في المركبة التي أُطلقت منها الطلقة التي أدت إلى موت أبو عاقلة. وحددت اللجنة أيضا اسم الشخص الذي كان قائد وحدة دوفديفان في أيار/مايو 2022.

46 - وخلال عمليات إنفاذ القانون، لا يسمح باستخدام القوة الفتاكة إلا دفاعا عن النفس أو لحماية أرواح الآخرين. وفي حالة أبو عاقلة، تخلص اللجنة من دون شك إلى أن أبو عاقلة والصحفيين الآخرين لم يكونوا يشكلون تهديدا وشيكا بالموت أو بإحداث إصابة خطيرة لأي شخص وأنه لم يكن هناك إطلاق نار يصدر

(101) Office of the Prime Minister of Israel, "PM Lapid responds to publication of Al Jazeera Appeal to the ICC to Investigate the death of Shireen Abu-Akleh", press release, 6 December 2022.

من مكان أبو عاقلة أو من جوارها. وتخلص اللجنة، بالاستناد إلى أسس معقولة، إلى أن قوات الأمن الإسرائيلية استخدمت القوة الفتاكة دون وجود مبرر بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهكت عمدا أو بتهور حق شيرين أبو عاقلة في الحياة.

47 - وفي حالة الاحتلال، يشكل القتل العمد لشخص مشمول بالحماية انتهاكا خطيرا للمادة 147 من اتفاقية جنيف الرابعة وهو يشكل جريمة حرب[102]. وكانت أبو عاقلة وغيرها من الصحفيين، الذين كان يمكن التعرف عليهم بوضوح كصحفيين، أشخاصا مشمولين بالحماية. وعلاوة على ذلك، وبموجب مبدأ مسؤولية القادة، يمكن اعتبار القائد العسكري مسؤولا جنائيا عن الجرائم التي يرتكبها مرؤوسوه أثناء عملهم تحت قيادته وسيطرته الفعلية، وذلك عندما يكون القائد على علم أو يفترض أن يكون على علم بأن المرؤوسين يرتكبون جرائم ولم يمنع ارتكاب الجرائم أو يحيل المسألة إلى السلطات المختصة للتحقيق والمقاضاة[103].

خامسا - التصعيد المتكرر للأعمال القتالية في غزة

48 - نفذت قوات الأمن الإسرائيلية عمليات توغل عسكرية وهجمات جوية متكررة في غزة قبل وبعد إطلاق إسرائيل لخطتها لفك الارتباط في عام 2005. ونفذت قوات الأمن الإسرائيلية ما لا يقل عن خمس عمليات عسكرية واسعة النطاق (2006 و 2008-2009 و 2012 و 2014 و 2021) من خلال التوغلات البرية و/أو القصف المدفعي الثقيل والهجمات بصواريخ جو - أرض في واحدة من أكثر المناطق اكتظاظا بالسكان في العالم. وشنت قوات الأمن الإسرائيلية أيضا حملات بهجمات جوية محددة الأهداف بهدف قتل أشخاص محددين مرتبطين بحركة حماس وحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين (بما في ذلك في أعوام 2012 و 2019 و 2022 و 2023). وتكرر العنف بشكل دوري على الحدود البرية والبحرية لغزة، بما في ذلك خلال احتجاجات مسيرة العودة الكبرى عام 2018 على طول السياج الحدودي[104].

49 - وترتبط هذه التوغلات والهجمات ارتباطا مباشرا بالسياق الأعم للاحتلال الإسرائيلي والحصار المفروض على غزة. وشكلت سياسات الاحتلال الإسرائيلية، الموصوفة بتعمق في تقرير اللجنة السابق المقدم إلى الجمعية العامة، مثل التمييز المنهجي، والبيئة القسرية، وتوسيع المستوطنات، والإفلات من العقاب فيما يتعلق بعنف المستوطنين، وعمليات طرد الفلسطينيين وتشريدهم من منازلهم، وكذلك الحصار المفروض على غزة منذ 16 عاما، جميعها خلفية وحافزا للهجمات على غزة[105]. ويؤدي الحصار، الذي يشكل عقابا جماعيا لسكان غزة، إلى الإضعاف الشديد لقدرة السكان والقطاع العام على إصلاح الدمار الناجم عن الهجمات المتكررة. ونتيجة لذلك، نزح أكثر من 000 600 شخص داخليا[106]. وكان تأثير تشريد أفراد الأسر ووفاتهم وإصابتهم بجروح وخيما بشكل خاص على النساء، نظرا لتفاقمه بسبب الأبعاد المجنسنة

(102) نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 8 (2) (أ) (1).

(103) نظام روما الأساسي، المادة 28 (أ).

(104) انظر A/HRC/40/CRP.2.

(105) انظر A/77/328. وانظر أيضاً A/HRC/49/83؛ و S/2021/584؛ و A/HRC/46/63، الفقرة 7؛ و A/HRC/50/21، الفقرة 69.

(106) انظر A/HRC/29/52، الفقرة 23. وانظر أيضا مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "نظرة عامة: تشرين الثاني/نوفمبر 2021"، نشرة الشؤون الإنسانية: غزة بعد تصعيد أيار/مايو - تشرين الثاني/نوفمبر 2021، 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2021.

للصعوبات الاقتصادية وبسبب زيادة مخاطر العنف الجنسي والجنساني. ويتسبب النزوح أيضا في خسارة الأطفال لإمكانية الحصول على التعليم، والرعاية الصحية والخدمات الأساسية الأخرى.

50 - ووفقا لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، أدت التوغلات والهجمات التي شنتها قوات الأمن الإسرائيلية منذ بداية عام 2008 إلى مقتل 749 2 مدنيا فلسطينيا في غزة، من بينهم 388 امرأة و 240 فتاة و 606 فتيان. ومن بين هؤلاء، قتل 198 2 شخصا نتيجة للهجمات الجوية الإسرائيلية و 393 شخصا بالذخيرة الحية[107]. وإضافة إلى ذلك، أصيب 850 62 شخصا بجروح (من بينهم 214 7 امرأة و 749 1 فتاة و 653 14 فتى). وأفادت التقارير بأن أكثر من 000 52 منزل قد دمرت كليا أو جزئيا وأن أكثر من 500 1 منشأة تعليمية قد تضررت. وأُلحقت أضرار أيضا بالبنية التحتية الأساسية الحيوية لقطاعات الصحة، والطاقة، والصناعة، والتجارة، والإعلام والزراعة في غزة[108].

51 - ومنذ عام 2008، أطلقت الجماعات الفلسطينية المسلحة أكثر من 000 20 مقذوف، بما في ذلك صواريخ وقذائف هاون، بشكل عشوائي باتجاه إسرائيل، مما أسفر عن موت أكثر من 35 مدنيا في إسرائيل[109] وإصابة 230 3 آخرين بجروح[110]. وقد اعترفت كتائب عز الدين القسام وسرايا القدس باستهداف مدن وبلدات في إسرائيل[111]. ووفقا للسلطات الإسرائيلية، ألحقت الهجمات أضرارا بـ 508 4

(107) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, “Data on casualties”. متاح على https://www.ochaopt.org/data/casualties.

(108) انظر مركز الميزان لحقوق الإنسان، ”المباني السكنية المتضررة في قطاع غزة للفترة من 2000 - 28 شباط/فبراير 2023“. متاح على https://www.mezan.org/en/page/20/Destruction-of-Residential-Houses. وانظر أيضا مركز الميزان لحقوق الإنسان، *بانتوستان غزة: الفصل العنصري الإسرائيلي في قطاع غزة* (2021)، الصفحات 26-28؛ و Safeguarding Health in Conflict Coalition and Insecurity Insight, *Unrelenting Violence: Violence Against Health Care in Conflict* (2021), p. 72.

(109) البيانات محفوظة. ولا تشمل هذه الأعداد إلا الأشخاص الذين قتلوا نتيجة للضربات المباشرة.

(110) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, “Data on casualties”.

(111) انظر (بالعربية) https://www.alqassam.ps/arabic/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-%D8%A8%D9%84%D8%A7%D8%BA%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B3%D8%A7%D9%85/5493/%D9%85%D8%B9%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%B3%D9%8A%D9%81-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%AF%D8%B3-%D9%86%D8%B5%D8%B1%D8%A9-%D9%84%D8%A3%D9%87%D9%84%D9%86%D8%A7-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%8A%D9%86%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%AF%D8%B3%D8%A9. وانظر أيضا (بالعربية) https://www.alqassam.ps/arabic/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-%D8%A8%D9%84%D8%A7%D8%BA%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B3%D8%A7%D9%85/5745/%D8%A7%D9%84%D8%BA%D8%B1%D9%81%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%AA%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%AA%D9%86%D9%81%D8%B0-%D8%B9%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%AB%D8%A3%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AD%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D8%B1%D8%AF%D8%A7-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D9%84%D8%A7%D9%84.

مبانٍ في عدة مواقع منذ عام 2021[112]. وقد تسببت هذه الهجمات في مشاعر مستمرة من القلق والصدمة والتوتر لسكان المناطق المتضررة في إسرائيل، ولا سيما أولئك الذين يعيشون بالقرب من غزة[113]. وعلى مر السنين، حسنت الجماعات المسلحة قدرتها بشكل كبير من حيث المخزونات ومدى الأسلحة، مما أدى إلى زيادة معدلات إطلاق النار وزيادة مدى الأسلحة إلى ما يصل إلى 250 كيلومترا، على الرغم من أنها لا تزال تفتقر إلى القدرات المتعلقة بالدقة[114]. وقد تكون الجماعات الفلسطينية المسلحة مسؤولة أيضا عن قتل ما لا يقل عن 34 فلسطينيا في غزة، من بينهم 4 نساء و 11 فتى و 4 فتيات، بسبب صواريخ سقطت قبل أن تصل إلى أهدافها في أيار/مايو 2021 وآب/أغسطس 2022[115]. ويشكل كل من استهداف السكان المدنيين وإطلاق الذخائر عشوائيا جريمة حرب.

52 - وقد فشل المدعي العسكري العام الإسرائيلي في ضمان مساءلة مجدية للضحايا، على الرغم من خطورة العديد من الحوادث المتعلقة بغزة[116]. وقدم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان 067 1 شكوى جنائية إلى المدعي العسكري العام و 891 2 شكوى مدنية إلى مكتب التعويضات التابع لوزارة الدفاع الإسرائيلية

---

(112) انظر (بالعبرية) https://www.gov.il/he/departments/news/sa060621-1؛ و https://www.gov.il/he/departments/news/sa100822-3؛ و https://www.gov.il/he/departments/news/sa120523-3.

(113) انظر Ministry of Foreign Affairs of Israel, “Operation Guardian of the Walls”, 10 May 2021. وانظر أيضا Meir Amit Intelligence and Terrorism Information Center, “Escalation from the Gaza Strip – Operation Guardian of the Walls – Summary”, 24 May 2021؛ و Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, “Gaza Strip: escalation of hostilities as of 3 June 2021”, 6 June 2021؛ و (بالعبرية) https://www.phr.org.il/%D7%94%D7%99%D7%A9%D7%92-%D7%9C%D7%9E%D7%96%D7%97-%D7%95%D7%A8%D7%9C%D7%90-%D7%94%D7%9B%D7%A8%D7%94-%D7%91%D7%98%D7%A8%D7%90%D7%95%D7%9E%D7%94-%D7%9E%D7%AA%D7%9E%D7%A9%D7%9B%D7%AA-%D7%A9%D7%9C.

(114) الوثيقة محفوظة.

(115) انظر A/HRC/49/83، الفقرة 11، و A/HRC/52/75، الفقرة 10.

(116) A/HRC/49/25، الفقرتان 8 و 10. انظر أيضا (بالعبرية) https://www.idf.il/media/xopltjsi/%D7%9E%D7%A2%D7%A0%D7%94-%D7%9C%D7%91%D7%A7%D7%A9%D7%94-%D7%91%D7%A0%D7%95%D7%A9%D7%90-%D7%90%D7%9B%D7%99%D7%A4%D7%AA-%D7%94%D7%97%D7%95%D7%A7-%D7%91%D7%A0%D7%95%D7%92%D7%A2-%D7%9C%D7%A2%D7%91%D7%99%D7%A8%D7%95%D7%AA-%D7%97%D7%99%D7%99%D7%9C%D7%99%D7%9D-%D7%A0%D7%92%D7%93-%D7%A4%D7%9C%D7%A1%D7%98%D7%99%D7%A0%D7%99%D7%9D-%D7%95%D7%A8%D7%9B%D7%95%D7%A9%D7%9D-%D7%91-2021.pdf؛ و (بالعبرية) https://www.idf.il/%D7%90%D7%AA%D7%A8%D7%99-%D7%99%D7%97%D7%99%D7%93%D7%95%D7%AA/%D7%94%D7%A4%D7%A8%D7%A7%D7%9C%D7%99%D7%98%D7%95%D7%AA-%D7%94%D7%A6%D7%91%D7%90%D7%99%D7%AA/%D7%A2%D7%93%D7%9B%D7%95%D7%A0%D7%99-%D7%A6%D7%95%D7%A7-%D7%90%D7%99%D7%AA%D7%9F/%D7%A2%D7%93%D7%9B%D7%95%D7%9F-%D7%9E%D7%A1-6.

فيما يتعلق بقتل وإصـــابة فلســـطينيين في غزة خلال عدة هجمات منذ عام 2008. وقد أحيل حوالي 273 شكوى لإجراء مزيد من الدراسة إلى آلية تقييم تقصي الحقائق التابعة لهيئة الأركان العامة، التي أنشئت في عام 2014. واللجنة ليســت على علم بأي تدابير اتخذتها دولة فلســطين للتحقيق في انتهاكات القانون الدولي الإنساني التي ترتكبها الجماعات الفلسطينية المسلحة ومقاضاة مرتكبيها.

53 - وقد أشـار بعض المسـؤولين الإسـرائيليين إلى الاسـتراتيجية الإسـرائيلية المتمثلة في القيام بعمليات توغل متكررة في غزة لإضـعاف الجماعات الفلسـطينية المسـلحة باعتبار أنها عمليات "لجز العشـب"[117]. وتبرر السلطات الإسرائيلية بشكل منتظم العمليات في غزة بالتذرع بالمبررات الأمنية والحاجة إلى الدفاع عن إســرائيل من نيران الصــواريخ التي تطلقها الجماعات الفلســطينية المســلحة[118]. واعترف المســؤولون الإسرائيليون بشكل متزايد أيضا باستخدام الضربات الوقائية التي تهدف إلى الردع، بما في ذلك في عمليتي عامي 2022 و 2023[119].

54 - وفي الفترة من 10 إلى 21 أيار/مايو 2021، شـنت قوات الأمن الإسـرائيلية أوسـع هجماتها نطاقا منذ عام 2014، حيث شنت غارات جوية وقامت بالقصف من البر والبحر ردا على الصواريخ التي أطلقتها الجماعات المسلحة في غزة[120]. ووفقا لتقارير الأمم المتحدة، أطلقت حركة حماس وحركة الجهاد الإسلامي في فلسـطين 240 3 صـاروخا و 158 1 قذيفة هاون إلى داخل إسـرائيل، وأطلقت قوات الأمن الإسـرائيلية 768 1 صـاروخا و 455 2 قذيفة على غزة. وقد اندلع هذا التصـعيد بسـبب الاحتجاجات ضـد سـياسـات الاحتلال مثل عمليات الإخلاء ونزع الملكية في القدس الشرقية[121]. وذكرت السلطات الإسرائيلية أن عملية "حارس الأسوار" تهدف إلى استهداف الجماعات المسلحة والبنية التحتية العسكرية[122]. ووفقا لتقارير الأمم المتحدة، أســفر التصــعيد عن موت ما لا يقل عن 241 فلســطينيا، من بينهم 60 طفلا و 38 امرأة، و 10 مواطنين ومقيمين إســرائيليين، من بينهم 3 نســاء، وفتى واحد وفتاة واحدة. وقتل ما لا يقل عن 18 فلسطينيا، من بينهم 5 فتيان وفتاة واحدة و 3 نساء، بصواريخ أطلقتها الجماعات الفلسطينية المسلحة وسقطت داخل قطاع غزة قبل الوصول إلى أهدافها على ما يبدو[123].

---

(117) وعلى سبيل المثال، في عام 2018، صرح وزير التعليم آنذاك، نفتالي بينيت قائلا إنه "إذا لم تجز العشب، فإن العشب سيجزك"، في إشارة إلى الحاجة إلى تنفيذ عمليات منتظمة في غزة للحد من نشاط الجماعات المسلحة. وانظر شريط الفيديو (بالعبرية) المتاح على https://www.ynet.co.il/articles/0,7340,L-5340781,00.html.

(118) انظر S/2021/463. وانظر أيضـــا (بـالعبريـة) https://www.idf.il/%D7%90%D7%AA%D7%A8%D7%99-%D7%99%D7%97%D7%99%D7%93%D7%95%D7%AA/%D7%A2%D7%9C%D7%95%D7%AA-%D7%94%D7%A9%D7%97%D7%A8/%D7%9B%D7%9C-%D7%94%D7%9B%D7%AA%D7%91%D7%95%D7%AA/%D7%A8%D7%9E%D7%98%D7%9B%D7%9C-%D7%91%D7%99%D7%A7%D7%95%D7%A8-%D7%9E%D7%91%D7%A7%D7%A8-%D7%A4%D7%99%D7%A7%D7%95%D7%93-%D7%93%D7%A8%D7%95%D7%9D-%D7%94%D7%93%D7%A8%D7%95%D7%9D-%D7%A2%D7%9C%D7%95%D7%AA-%D7%94%D7%A9%D7%97%D7%A8/.

(119) انظر، على سبيل المثال، ديوان رئيس وزراء إسرائيل، "تصريحات رئيس الوزراء لبيد ووزير الدفاع غانتس"، 8 آب/أغسطس 2022 وديوان رئيس وزراء إسرائيل، "تصريحات رئيس الوزراء نتنياهو"، 9 أيار/مايو 2023.

(120) انظر A/HRC/49/83، الفقرة 7.

(121) انظر المرجع نفسه، الفقرة 3.

(122) انظر المرجع نفسه، الفقرتان 7 و 8. وانظر أيضا (بالعبرية) https://www.youtube.com/watch?v=pacxbPF1XNM.

(123) انظر A/HRC/49/25، الفقرة 11.

55 - وفي 16 أيار/مايو 2021، شنت قوات الأمن الإسرائيلية ما يقارب 150 غارة جوية على غزة، استهدفت فيها حي الرمال وشارع الوحدة، وهما يقعان في منطقة مكتظة بالسكان في وسط مدينة غزة. وفي حوالي الساعة 1:00، ضربت 25 إلى 30 غارة المنطقة في تتابع سريع[124]، مما أدى إلى تدمير كامل لثلاثة مبان سكنية تابعة لعائلتي أبو العوف والكولاك في شارع الوحدة. وأبلغ شهود اللجنة بأن المقيمين في هذه المباني لم يتلقوا تحذيرات مسبقة[125]. وقتل ما لا يقل عن 44 مدنيا في هذه الهجمات، من بينهم 18 طفلا (9 فتيات و 9 فتيان) و 14 امرأة، وأصيب العشرات بجروح[126]. ولحقت أضرار جسيمة بالحي، بما في ذلك بثمانية مبان متعددة الطوابق، ومبان وزارية وشبكات كهرباء ومياه واتصالات[127].

56 - وتفيد التقارير بأن قوات الأمن الإسرائيلية سعت إلى استهداف أنفاق تحت الأرض ومركز قيادة تحت الأرض تستخدمهما حركة حماس[128]. واطلعت اللجنة على معلومات تشير إلى أن قوات الأمن الإسرائيلية استخدمت في هذا الهجوم قنابل من طراز MK 84، موجهة بذخائر الهجوم المباشر المشترك (المعروفة باسم GBU-31)، وهي قنابل موجهة بدقة تطلق من الجو[129]. وهذه القنابل هي "قنابل خارقة للتحصينات" ذات قدرات للاختراق العميق والتدمير تضرب الشوارع القريبة من المباني، مما يؤدي إلى انهيارها. وتلاحظ اللجنة أنه كان ينبغي لقوات الأمن الإسرائيلية، بموجب القانون الدولي، أن تقدم تحذيرا قبل وقت كاف من استخدام قنابل ذات حمولات ثقيلة من المتفجرات في منطقة مكتظة بالسكان، على افتراض أن هذه القنابل قد تسبب أضرارا واسعة النطاق، بما في ذلك تدمير المباني.

57 - وقدم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان شكوى إلى المدعي العسكري العام الإسرائيلي، الذي أحال القضية إلى آلية تقييم تقصي الحقائق التابعة لهيئة الأركان العامة لإجراء مزيد من الدراسة. واستنادا إلى الأضرار التي لحقت بالأعيان المدنية وعدد الإصابات، تخلص اللجنة إلى أن الهجوم الذي شنته قوات الأمن الإسرائيلية في شارع الوحدة أسفر عن آثار عرضية على المدنيين كانت غير متناسبة مع الميزة العسكرية المتوقعة. وتلاحظ اللجنة أيضا أن قوات الأمن الإسرائيلية لم تتخذ التدابير الاحترازية المناسبة لتوفير إنذار مسبق فعال بهجماتها.

---

(124) انظر A/76/333، الفقرة 7.

(125) المقابلات محفوظة.

(126) A/HRC/49/83، الفقرة 9، والوثائق محفوظة.

(127) انظر A/76/333، الفقرة 7.

(128) Israel Defense Forces Editorial Team, "Operation Guardian of the Walls", Israel Defense Forces, 14 June 2021. وانظر أيضا https://www.youtube.com/watch?v=rrYHge7tqsQ و (بالعبرية) https://www.idf.il/%D7%9B%D7%AA%D7%91%D7%95%D7%AA-%D7%95%D7%A2%D7%93%D7%9B%D7%95%D7%A0%D7%99%D7%9D/2021/%D7%A4%D7%A8%D7%95%D7%99%D7%A7%D7%98-%D7%9E%D7%98%D7%A8%D7%95-%D7%AA%D7%A7%D7%A6%D7%99%D7%91-%D7%97%D7%9E%D7%90%D7%A1-%D7%9E%D7%A0%D7%94%D7%A8%D7%95%D7%AA-%D7%98%D7%A8%D7%95%D7%A8-%D7%A2%D7%9C%D7%95%D7%AA-%D7%9E%D7%97%D7%99%D7%A8-%D7%A2%D7%96%D7%94/.

(129) الوثائق محفوظة و Dor Palkovic, "Flying with JDAMs", Israeli Air Force, 20 May 2019.

58 - وفي 9 أيار/مايو 2023، شنت قوات الأمن الإسرائيلية عملية "الدرع والسهم"، واستهدفت خلالها ثلاثة من قادة سرايا القدس، الجناح العسكري لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين في غزة[130]. وعلى مدى فترة خمسة أيام، شنت قوات الأمن الإسرائيلية 323 غارة جوية على عدة مواقع في مختلف أنحاء غزة[131]. وأطلقت الجماعات الفلسطينية المسلحة أكثر من 200 1 صاروخا وأكثر من 250 قذيفة هاون باتجاه إسرائيل. وأفيد بأن ما يقرب من 300 منها سقطت داخل غزة قبل الوصول إلى أهدافها، في حين اعترضت القبة الحديدية الإسرائيلية نحو 400 منها.

59 - وأسفر الهجوم الجوي عن موت 33 فلسطينيا، من بينهم 12 مدنيا على الأقل. وتفيد التقارير بأن ثلاثة على الأقل من وفيات الفلسطينيين نجمت عن صواريخ أطلقت من غزة وسقطت قبل الوصول إلى أهدافها[132]. ودمر نحو 100 وحدة سكنية ولحقت أضرار جسيمة بـ 125 وحدة أخرى. وتضررت أيضا البنية التحتية الأساسية، مثل المدارس، ومرافق الرعاية الصحية وخطوط الكهرباء والمياه[133]. ونزح أكثر من 100 1 فلسطيني[134]. وأغلق معبر رفح بين غزة ومصر وأغلقت السلطات الإسرائيلية كلا المعبرين بين غزة وإسرائيل، مانعة بذلك دخول المواد الغذائية والإمدادات الطبية والوقود إلى محطة توليد الكهرباء في غزة.

60 - واستهدف أحد هجمات قوات الأمن الإسرائيلية، في الساعة 2:00 من يوم 9 مايو/أيار 2023، مبنى "الدولي" السكني، مما أسفر عن مقتل طارق عز الدين، وهو أحد قادة سرايا القدس، وطفليه (صبي وبنت)، الذين كانوا يقيمون في الطابق الخامس[135]. وألقت قوات الأمن الإسرائيلية ثلاث قنابل على المبنى، انفجرت إحداها في شقة عز الدين وانفجرت أخرى في شقة في الطابق السادس، مما أسفر عن مقتل ثلاثة مدنيين آخرين (رجلان وامرأة). وسقطت القنبلة الثالثة في قبو المبنى لكنها لم تنفجر. وأصيب ستة أشخاص آخرون في الهجوم، من بينهم فتيان وامرأتان. ولحقت أضرار جسيمة بالمبنى السكني، ولا سيما الطابقان الخامس والسادس، مما جعله غير صالح للسكن.

61 - واستمعت اللجنة إلى روايات من السكان تفيد بأنهم لم يتلقوا تحذيرات قبل الهجوم. ووفقا للوثائق التي استعرضتها اللجنة، أصيب المبنى بثلاث قنابل من طراز GBU-39B[136]، وهي مصممة للحد من الأضرار الجانبية وينبغي أن تكون قادرة على إصابة أهدافها بصورة دقيقة[137].

---

(130) انظر United Nations, "Recent deadly escalation between Israeli forces, Palestinian armed groups 'another reminder' of volatile situation, Special Coordinator tells Security Council", press release, 24 May 2023. وانظر أيضا (بالعبرية) https://twitter.com/netanyahu/status/1655958518543818753?s=20؛ و Israel Defense Forces, "Operation Shield and Arrow – live updates", press release, 9 May 2023.

(131) انظر United Nations, "Recent deadly escalation".

(132) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "تقرير حماية المدنيين، 2-15 أيار/مايو 2023"، 19 أيار/مايو 2023.

(133) انظر Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "Humanitarian situation in Gaza: flash update #5 as of 17:00, 15 May 2023", 16 May 2023؛ وانظر أيضا United Nations, "Recent deadly escalation".

(134) انظر United Nations, "Recent deadly escalation".

(135) المقابلة محفوظة.

(136) انظر Amnesty International, "Israel/OPT: investigate possible war crimes during Israel's military offensive on Gaza in May 2023", 13 June 2023.

(137) انظر Israel Defense Forces Editorial Team, "Israeli Air Force: bombing Gaza or pinpoint strikes", Israeli Air Force, 11 March 2012.

62 - وصرح رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو بعد وقت قصير من الهجمات أن القيادة العليا لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين قد استُهدفت في غزة في هجوم استباقي لمنع الهجمات الإرهابية المستقبلية في إسرائيل، مضيفا أنه يمكن توسيع الهجوم إذا لزم الأمر[138]. وأعلنت قوات الأمن الإسرائيلية أنه تم اتخاذ تدابير لمنع إلحاق الأذى بالأفراد "غير المتورطين"[139]. وذكرت حركة الجهاد الإسلامي في فلسطين أن 11 من أعضائها قتلوا خلال العملية[140].

63 - واستنادا إلى الأدلة المتوافرة لديها، ترى اللجنة أن السلطات الإسرائيلية والجماعات المسلحة الفلسطينية لم تتخذ تدابير احترازية فعالة لتجنب وقوع إصابات بين المدنيين حيثما أمكن ذلك. ومع مراعاة الأهداف العسكرية والآثار العرضية للغارات الجوية، تخلص اللجنة إلى أنه نظرا لأن الأضرار والإصابات الناجمة عن أعمال قوات الأمن الإسرائيلية لم تكن متناسبة مع الميزة العسكرية، فإن هذه الأعمال تشكل جريمة حرب[141]. وترى اللجنة أن منع دخول الأغذية والإمدادات الطبية إلى غزة يشكل انتهاكا للقانون الدولي الإنساني[142]. وتخلص اللجنة أيضا إلى أن استخدام الجماعات المسلحة الفلسطينية للصواريخ وقذائف الهاون العشوائية بطبيعتها يشكل انتهاكا لحظر الهجمات العشوائية وهو يشكل من ثم جريمة حرب[143].

---

(138) انظر ديوان رئيس وزراء إسرائيل، "تصريحات رئيس الوزراء نتنياهو في بداية اجتماع مجلس الوزراء الأمني"، بيان صحفي، 9 أيار/مايو 2023. وانظر أيضا Office of the Prime Minister of Israel, "PM Netanyahu Speaks with Southern Local and Regional Council Heads", press release, 10 May 2023.

(139) انظر (بالعبرية) https://www.idf.il/%D7%90%D7%AA%D7%A8%D7%99-%D7%99%D7%97%D7%99%D7%93%D7%95%D7%AA/%D7%9E%D7%91%D7%A6%D7%A2-%D7%9E%D7%92%D7%9F-%D7%95%D7%97%D7%A5/%D7%9B%D7%9C-%D7%94%D7%9B%D7%AA%D7%91%D7%95%D7%AA/%D7%9E%D7%91%D7%A6%D7%A2-%D7%9E%D7%92%D7%9F-%D7%95%D7%97%D7%A5-%D7%9E%D7%91%D7%A6%D7%A2-%D7%A2%D7%95%D7%98%D7%A3-%D7%A2%D7%96%D7%94-%D7%94%D7%A0%D7%97%D7%99%D7%95%D7%AA-%D7%A4%D7%99%D7%A7%D7%95%D7%93-%D7%94%D7%A2%D7%95%D7%A8%D7%A3-%D7%A1%D7%99%D7%9B%D7%95%D7%9C%D7%99%D7%9D-%D7%92%D7%99%D7%94%D7%90%D7%93-%D7%90%D7%A1%D7%9C%D7%90%D7%9E%D7%99-%D7%A4%D7%9C%D7%A1%D7%98%D7%99%D7%A0%D7%99-%D7%92%D7%90%D7%A4-%D7%AA%D7%A7%D7%99%D7%A4%D7%95%D7%AA-%D7%9E%D7%98%D7%95%D7%A1%D7%99-%D7%A7%D7%A8%D7%91-%D7%A1%D7%99%D7%9B%D7%95%D7%9C-%D7%AA%D7%A7%D7%99%D7%A4%D7%94-%D7%A2%D7%93%D7%9B%D7%95%D7%A0%D7%99%D7%9D-%D7%91%D7%9C%D7%99%D7%99%D7%91-%D7%9E%D7%AA%D7%92%D7%9C%D7%92%D7%9C%D7%AA/.

(140) انظر (بالعربية) https://saraya.ps/post/66382.

(141) اللجنة الدولية للصليب الأحمر، قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي، القاعدة 14.

(142) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 55.

(143) اللجنة الدولية للصليب الأحمر، قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي، القواعد 11-13.

64 - وفيما يتعلق بالهجوم على مبنى "الدولي" السكني في 9 أيار/مايو 2023، ترى اللجنة أنه على الرغم من أن قوات الأمن الإسرائيلية تمتلك القدرة على ضمان تجنب وقوع إصابات بين المدنيين، فإن هذه الوسائل لم تستخدم، مما تسبب في آثار عرضية غير متناسبة على المدنيين، بما في ذلك وقوع وفيات وإصابات غير ضرورية.

سادسا - الاستنتاجات

65 - ترى اللجنة أن عمليات إنفاذ القانون ذات الطابع العسكري المتزايد التي تقوم بها إسرائيل والهجمات المتكررة التي تشنها إسرائيل على غزة تهدف إلى الإبقاء على احتلالها غير المشروع الذي دام 56 عاما وتؤدي إلى (أو تستخدم من أجل) إضعاف المعارضة للاحتلال، وإلى تفتيت التماسك السياسي والاقتصادي والاجتماعي الفلسطيني، وحرمان الفلسطينيين من تقرير المصير ومنع إقامة دولة فلسطينية حرة في نهاية المطاف. وتؤثر النتائج المدمرة للتوغلات العسكرية والهجمات الجوية المنتظمة على غزة وعمليات إنفاذ القانون ذات الطابع العسكري في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، في المقام الأول على المدنيين، مع تزايد عدد القتلى والجرحى. وتؤثر هذه التدابير بشكل غير متناسب على الرجال والفتيان باعتبارهم الضحايا الرئيسيين، ولكنها تؤثر أيضا على النساء والفتيات، اللواتي يتحملن عبء التحول إلى معيلات ومقدمات رعاية رئيسيات.

66 - وذكرت اللجنة في تقريرها السابق المقدم إلى الجمعية العامة أنه في حين أن لإسرائيل شواغل أمنية مشروعة، يجب النظر في تلك الشواغل ضمن سياق الاحتلال واختلال التوازن الشديد في ميزان القوى بين القائمين بالاحتلال والخاضعين للاحتلال. ويتسبب احتلال إسرائيل المطول للأراضي الفلسطينية في احتجاجات يؤكد فيها الفلسطينيون حقهم في تقرير المصير في جميع أنحاء الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وغزة. وقد استعرضت اللجنة معلومات مستفيضة عن الإجراءات المتخذة لقمع المظاهرات وهي تخلص إلى أن القوة المستخدمة ضد المتظاهرين الفلسطينيين كتدبير للسيطرة على الحشود مفرطة بانتظام وهي أيضا ليست ضرورية تماما ولا متناسبة. ويجب على الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون ممارسة ضبط النفس لحماية الأرواح وتقليل الإصابات والأضرار إلى أدنى حد ممكن.

67 - وتشدد اللجنة على أنه لا يجوز استخدام القوة الفتاكة ضد المتظاهرين إلا في ظروف محددة بدقة عندما يكون ذلك ضروريا لمنع تهديد وشيك للحياة. وعندما يُقتل المتظاهرون نتيجة لاستخدام القوة الفتاكة على الرغم من أنهم لم يكونوا يشكلون تهديدا وشيكا للحياة أو بإحداث إصابات خطيرة، فإن هذه الأعمال تنتهك الحق في الحياة والحق في السلامة البدنية والعقلية، وقد تصل إلى مستوى القتل التعسفي، وفي سياق الاحتلال، إلى مستوى جريمة الحرب المتمثلة في القتل العمد.

68 - وتخلص اللجنة إلى أن الشرطة الإسرائيلية تستخدم القوة المفرطة والوسائل العشوائية لتفريق المتظاهرين في إسرائيل والضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، مما يؤدي إلى إلحاق أذى جسيم بالأشخاص، بما في ذلك الوفاة والإصابات الدائمة. وتلاحظ اللجنة أن السلطات الإسرائيلية تسترشد بتسلسل هرمي متميز للأساليب في تفريق المظاهرات، مع استخدام الرد الأكثر فتكا، بما في ذلك الذخيرة الحية، ضد الفلسطينيين في الضفة الغربية. وعلى الرغم من إصابة متظاهرين إسرائيليين يهود على أيدي الشرطة في مظاهرات داخل إسرائيل، فإن هذه الإصابات كانت عموما إصابات غير مهددة للحياة.

69 - وتطبق إسرائيل بشكل متزايد الإطار الذي يحكم تنفيذ الأعمال القتالية على عمليات إنفاذ القانون التي تقوم بها، بما في ذلك على قمع المظاهرات السلمية، على الرغم من التزامها بتطبيق الإطار الذي يحكم إنفاذ القانون بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان في هذه الظروف. وتشدد اللجنة على أن إسرائيل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، ملزمة بموجب القانون الدولي بحماية السكان الخاضعين لاحتلالها. ويجب على السلطات الإسرائيلية أن تنهي الاحتلال فورا، ودون قيد أو شرط وبشكل كامل وأن تكف عن منع الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في تقرير المصير.

70 - ويؤثر الاحتلال غير المشروع المستمر للأرض الفلسطينية تأثيرا ساحقا على حياة الأطفال الفلسطينيين، الذين يتعرضون لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، قد يرقى بعضها إلى مستوى الجرائم الدولية. وتشير اللجنة إلى أن عام 2022 كان العام الأكثر دموية بالنسبة إلى الأطفال الفلسطينيين في الضفة الغربية منذ أكثر من 15 عاما. ولا يمكن للجنة أن تفهم السبب في أن إسرائيل لم تدرَج قط في مرفقات تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح على الرغم من أن الأرض الفلسطينية المحتلة تصنف باعتبارها "حالة مثيرة للقلق" على مدى السنوات الـ 16 الماضية.

71 - وتتزايد عمليات التفتيش والاعتقال الواسعة النطاق الرامية إلى تعطيل شبكات الجماعات المسلحة في الضفة الغربية، وقد نفذت مئات من العمليات الأصغر نطاقا التي تستهدف أفرادا معينين. ويبدو أن عددا من عمليات التفتيش والاعتقال التي قامت بها قوات الأمن الإسرائيلية في جنين في عام 2023 شملت الاستخدام غير الضروري وغير المتناسب للقوة. ويشكل استخدام السلطات الإسرائيلية للمصطلحات المتعلقة بالحرب، وطائرات الهليكوبتر المسلحة، والهجمات بالطائرات المسيرة، ووحدات القتال العسكرية، وكمية وأنواع القوة النارية المستخدمة، أدلة على أنها تطبق الإطار الذي يحكم تنفيذ الأعمال القتالية على عمليات إنفاذ القانون في الضفة الغربية، بما يتعارض مع القانون الدولي.

72 - وتلاحظ اللجنة أن تطبيق السلطات الإسرائيلية الواسع النطاق للإطار الذي يحكم تنفيذ الأعمال القتالية على عمليات إنفاذ القانون يهدف على ما يبدو إلى إسناد مفهوم المشاركة المباشرة في الأعمال القتالية إلى جميع المدنيين الفلسطينيين المشاركين في أي شكل من أشكال أنشطة المعارضة، بما في ذلك الاحتجاج السلمي المشروع. ويؤدي عدم التمييز بين عمليات إنفاذ القانون والنزاع المسلح إلى قواعد اشتباك أكثر تساهلا للغاية، مما يؤدي بدوره إلى قتل وجرح المزيد من المدنيين الفلسطينيين. وترى اللجنة أن تطبيق الإطار الذي يحكم تنفيذ الأعمال القتالية يهدف أيضا إلى التقليل من المساءلة وإعفاء الدولة من المسؤولية عن دفع تعويضات للضحايا بموجب القانون الإسرائيلي.

73 - ويديم الاستخدام المتزايد للقوة في عمليات قوات الأمن الإسرائيلية في الضفة الغربية دورات إطالة أمد النزاع، ويؤجج عمليات القتل والأذى التي لا نهاية لها. وتثير هذه العمليات احتجاجات، وتشجع على زيادة المقاومة المسلحة وتؤدي إلى مزيد من الهجمات من قبل الجماعات الفلسطينية المسلحة ضد الإسرائيليين أو قوات الأمن الإسرائيلية، مما يؤدي بدوره إلى المزيد من العمليات العسكرية. وبالتالي فإن استخدام القوة ضد السكان الفلسطينيين هو محرك للنزاع وسبب جذري له على حد سواء.

74 - وكثيرا ما تبرر السلطات الإسرائيلية العمليات العسكرية في غزة والضفة الغربية باعتبارها ضرورية للأمن والردع، محتجة باستراتيجية "جز العشب"[144]. ووفقا لذلك، أصبحت العمليات استباقية بشكل متزايد في طبيعتها، وهي تشن دون وجود تهديد مباشر وتهدف إلى إزالة قدرات الجماعات المسلحة الفلسطينية أو الحد منها، مع إلحاق الضرر بمجموعات سكانية بأكملها في مواقع مدنية كثيفة السكان أثناء التنفيذ. وترى اللجنة أن هذا هو الدافع وراء عملية تموز/يوليه 2023 في جنين والهجوم على غزة في عام 2023.

75 - ويساور اللجنة قلق بالغ إزاء استمرار انعدام المساءلة من جانب جميع الجهات المسؤولة وعدم قيامها بتوفير سبل انتصاف فعالة للضحايا فيما يتعلق بانتهاكات القانون الدولي، بما في ذلك انتهاكات قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني، المرتكبة في الأرض الفلسطينية المحتلة وانطلاقا منها، ولا سيما غزة. ويجب على جميع الأطراف في أي نزاع مسلح، بما في ذلك الجماعات المسلحة في غزة، الالتزام بقواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

76 - وفيما يتعلق بالتوغلات العسكرية والهجمات الجوية على غزة، ترفض اللجنة استخدام السلطات الإسرائيلية للاستباق أو الردع كأساس قانوني لتبرير هذه الأعمال. وترى اللجنة أن هذه العمليات تؤثر تأثيرا مدمرا على المدنيين، والأعيان والهياكل المدنية. وكانت الهجمات المحددة التي نفذت خلال عمليات التوغل في غزة في عامي 2021 و 2023 غير متناسبة مع الضرورة العسكرية وافتقرت إلى الاحتياطات اللازمة.

77 - وتخلص اللجنة إلى أن التوغلات العسكرية والهجمات الجوية المتكررة على غزة، التي أصبحت الآن حدثا سنويا، يجب أن تُرى في السياق الأعم للاحتلال الإسرائيلي، الذي لا تنوي إسرائيل إنهاءه[145]. وتدعم هذه العمليات سياسات الفصل والعزل التي تنتهجها إسرائيل فيما يتعلق بغزة وهي تشكل استمرارا لسياسات الضم بحكم الواقع التي تنتهجها في الضفة الغربية. وتستخدم السلطات الإسرائيلية الصدع السياسي بين حركة حماس والسلطة الفلسطينية لزيادة تعزيز سياساتها القائمة على الفصل والعزل والتجزئة، بهدف صرف الانتباه عن الاحتلال الدائم وقتل المدنيين، الذين يتحملون وطأة هذا النزاع.

سابعا - التوصيات

78 - توصي اللجنة بأن تقوم حكومة إسرائيل بما يلي:

(أ) الاعتراف بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير واحترام ذلك الحق؛

(ب) الامتثال الكامل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي وإنهاء احتلالها المستمر منذ 56 عاما للأرض الفلسطينية والجولان السوري المحتل دون تأخير؛

(ج) إنهاء جميع أعمال بناء المستوطنات وتوسيعها في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، والعمل بشكل فعال لمنع ممارسة المستوطنين للعنف ضد الفلسطينيين، بما في ذلك عن طريق محاسبة المستوطنين على أعمال العنف التي يرتكبونها؛

(144) انظر الفقرة 53 من هذا التقرير.

(145) انظر A/77/328، الفقرتان 76 و 77.

(د) التمييز بوضوح بين عمليات إنفاذ القانون وتنفيذ الأعمال القتالية، وتطبيق الإطار الذي يحكم القانون الدولي لحقوق الإنسان على عمليات إنفاذ القانون بما يتماشى مع التزاماتها كسلطة قائمة بالاحتلال وبموجب المعاهدات ذات الصلة؛

(هـ) توفير سبل انتصاف فعالة فيما يتعلق بانتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك التعويض، ورد الحقوق، وإعادة التأهيل، وتقديم الاعتذارات العلنية وضمانات عدم التكرار، وضمان محاسبة جميع المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛

(و) نشر قواعد الاشتباك الخاصة بقوات الأمن الإسرائيلية والشرطة الإسرائيلية بالكامل، لا سيما فيما يتعلق بتفريق المظاهرات، ومراجعة وإصلاح قواعد الاشتباك بهدف الحد من استخدام القوة واستخدام القوة المميتة وتنظيمهما بشكل صارم بما يتماشى مع التزامات إسرائيل بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

(ز) فيما يتعلق بعملياتها العسكرية في غزة، الامتثال الكامل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك المبادئ الأساسية للتمييز والحيطة والتناسب، وحظر أشكال القتال التي تستهدف المدنيين والأعيان المدنية بشكل عشوائي أو التي تسبب ضررا غير متناسب للمدنيين أو الأعيان المدنية؛

(ح) ضمان إجراء تحقيقات مستقلة، ونزيهة وشاملة في الانتهاكات الممكنة للقانون الدولي الإنساني في غزة؛

(ط) الإفراج عن جميع جثث الفلسطينيين المحتجزة وإنهاء ممارسة احتجاز الجثث وحجب المعلومات عن أفراد الأسر؛

(ي) التعاون الكامل مع التحقيق الذي يجريه مكتب التحقيقات الفيدرالي في وفاة شيرين أبو عاقلة ومع تحقيق المحكمة الجنائية الدولية في *الوضع في دولة فلسطين*.

79 - وتوصي اللجنة بأن تكفل دولة فلسطين محاسبة جميع المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وأن توفر سبل انتصاف فعالة لهذه الانتهاكات.

80 - وتوصي اللجنة سلطات الأمر الواقع في غزة، إلى جانب الجماعات المسلحة، بما يلي:

(أ) الامتثال الكامل للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك المبادئ الأساسية للتمييز والحيطة والتناسب، وحظر استخدام الوسائل والأساليب التي تستهدف المدنيين والأعيان المدنية بشكل عشوائي أو التي تسبب ضررا غير متناسب للمدنيين أو الأعيان المدنية؛

(ب) وقف جميع عمليات الإطلاق العشوائي للصواريخ، وقذائف الهاون وغيرها من الذخائر على السكان المدنيين؛

(ج) الإفراج عن جميع جثث المواطنين الإسرائيليين المحتجزين في غزة؛

(د) ضمان محاسبة جميع المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

81 - وتوصي اللجنة بأن تعطي المحكمة الجنائية الدولية الأولوية للتحقيق في *الوضع في دولة فلسطين*، بما في ذلك تحديد أولئك الذين يمارسون مسؤولية القادة في مقتل شيرين أبو عاقلة، وفي جميع الحوادث التي تقع ضمن اختصاص المحكمة.

82 - وتوصي اللجنة بأن تمتنع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة عن الاعتراف بأي انتهاكات للقانون الدولي ترتكبها السلطات الإسرائيلية أو غيرها من الجماعات في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، أو دعم هذه الانتهاكات أو التشجيع عليها أو تقديم العون أو المساعدة في ارتكابها، بما يتماشى مع التزامات الدول الأعضاء بموجب المادة 1 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع، والمواد 146 إلى 148 من اتفاقية جنيف الرابعة، ومعاهدات حقوق الإنسان التي تشكل دولة إسرائيل ودولة فلسطين طرفين فيها.

83 - وتوصي اللجنة بأن يدرج الأمين العام إسرائيل في مرفقات التقرير السنوي المقبل عن الأطفال والنزاع المسلح، وفقا لقرار مجلس الأمن 1379 (2001) والقرارات اللاحقة، وأن يضفي الطابع المؤسسي على فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ في الأرض الفلسطينية المحتلة.